

المملكة المغربية



بيان مداخلات الشخصيات العمومية

في وسائل الاتصال السمعي البصري

النشرات الإخبارية

الفصل الثاني من سنة 2016

" (...) لا تعتبر التعددية، مهما كان مضمونها وشكلها، هدفا في حد ذاته بقدر ما هي وسيلة أقرها المشرع ضمانا لإخبار مستوف ونزيه للمشاهد والمستمع. فهي ليست حقا للفاعلين السياسيين والاجتماعيين على متعهدي الاتصال السمعي البصري فحسب، بل هي أساسا حق للمواطن يوجب على المتعهدين أن يقدموا للجمهور إعلاما نزيها ومحايذا وموضوعيا يحترم حقه في الاطلاع على الآراء المختلفة وتنوع مصادر الخبر لكي تتوفر لديه كل العناصر التي تسمح له بتشكيل آرائه وقناعاته الخاصة بكل حرية وموضوعية."

(قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-46 (6 شتنبر 2006)،
الديباجة، فقرة 2)

الصفحة	الفهرس
05	المعجم
07	تقديم
10	الشبكة المرجعية
10	1. المرجعية القانونية
12	2. وسائل الاتصال السمعي البصري المعنية بالتتبع
14	3. طريقة احتساب مدة تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في القنوات التلفزية والإذاعات العمومية والخاصة ذات التغطية الوطنية
15	4. طريقة احتساب مدة تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات
17	تركيبة مجلس النواب (أبريل - يونيو 2016)
18	ملخص تركيبي
19	1. المدة الزمنية الإجماليّة لمدخلات الشخصيات العمومية حسب وسائل الاتصال السمعي البصري
20	2. المدة الزمنية الإجماليّة لمدخلات الشخصيات العمومية حسب طبيعة وسائل الاتصال السمعية البصرية (عمومية/خاصة)
20	3. المدة الزمنية الإجماليّة لمدخلات الشخصيات العمومية حسب نوعية وسائل الاتصال السمعي البصري (قنوات تلفزية/إذاعات)
21	نتائج التتبع
21	1. نتائج تتبع الحصص الأربع
21	- القنوات التلفزية العمومية
24	- القناة التلفزية الخاصة
26	- الإذاعات العمومية
28	- الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية
30	- الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات
32	- مداخلات ممثلي الحكومة والأحزاب السياسية في نشرات الأخبار الجهوية
33	2. نتائج تتبع المنظمات النقابية

الصفحة	الفهرس
35	3. نتائج تتبع المنظمات المهنية
38	4. نتائج تتبع الغرف المهنية
40	5. نتائج تتبع مداخلات الشخصيات العمومية النسائية
42	جداول وبيانات
43	1. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الشخصيات العمومية
44	2. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الحصص الأربع
45	3. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية
46	4. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية
47	5. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان
48	6. توزيع المداخلات حسب اللغات
49	7. الجهات التي احتلت الصدارة في المداخلات
50	ملاحق
50	1. لائحة النشرات الإخبارية التي تم تتبعها
52	2. التعددية السياسية في النصوص القانونية

بيان مداخلات الشخصيات العمومية

بيان المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الشخصيات السياسية والنقابية والمهنية في برامج وسائل الاتصال السمعي البصري كما هو محدد وفقا لمقتضيات المادة 3-13 من الظهير القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

الشخصيات العمومية

كل شخصية سياسية أو نقابية أو مهنية تنتمي إلى الفئات الثلاث التالية:

- **الحصص الأربع :** الحكومة، الأغلبية البرلمانية، المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

- **المتدخلون النقابيون والمهنيون:** أعضاء النقابات والمنظمات المهنية والغرف المهنية.

- **الفاعلون المؤسساتيون:** رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين.

مداخلات الشخصيات العمومية:

كل مداخلة (مدة تناول الكلمة) في وسيلة اتصال سمعي بصري لشخصية عمومية (شخصية سياسية، نقابية أو مهنية).

مدة تناول الكلمة

يقصد بمدة تناول الكلمة المدة الزمنية التي يتناول خلالها المتدخل الكلمة.

مدة البث

يقصد بمدة البث مجموع المدة الزمنية المخصصة لموضوع معين في وسيلة اتصال سمعي بصري مهما كانت نوعيتها وطرق بثها.

وسائل الاتصال السمعي البصري

الإذاعات والقنوات التلفزيونية التي تمتلكها الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي أو التي هي في ملك شركات خاصة.

الإذاعات والقنوات التلفزيونية العمومية

إذاعات وقنوات الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري التي تمتلك الدولة أغلبية رأسمالها أو كله.

إذاعات وقنوات خاصة ذات تغطية وطنية

الإذاعات والقنوات التي تمتلكها شركات خاصة للاتصال السمعي البصري وتغطي مجموع التراب الوطني.

إذاعات خاصة ذات تغطية متعددة الجهات

الإذاعات التي تمتلكها شركات خاصة للاتصال السمعي البصري والتي تغطي حوضاً واحداً أو أكثر من أحواض الاستماع المطابقة للمناطق الجغرافية كما هي محددة في دفاتر التحويلات.

مجالات إخبارية

يقصد بالبرامج والمجالات الإخبارية البرامج المتعلقة بممارسة الحقوق السياسية وبرامج النقاش السياسي ومعالجة السياسات العمومية وتدبير الشأن العام.

يناط بالهيئة العليا للاتصال السمعي البصري؛ بحكم المقتضيات الدستورية، والظهير المحدث لها، والقانون 77-03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، ودفاتر تحملات وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والخاصة، وقرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06 بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج فترات الانتخابات ، تتبع مدى احترام وسائل الاتصال السمعي البصري لتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي في الفترات العادية والفترات الانتخابية والحرص على احترام الحق في الخبر.

ويعتبر قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06، الصادر بتاريخ 27 شتنبر 2006، بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج الفترات الانتخابية، تطورا مهما في إرساء الترسانة القانونية المنظمة للولوج المنصف للأحزاب السياسية والهيئات النقابية والمهنية لوسائل الاتصال السمعي البصري بالنظر للفراغ القانوني في المجال.

وتشكل تجربة التأطير لمجال التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي البصري أرضية ملائمة للارتقاء بعمل الهيئة العليا للانخراط في السياق السياسي والإعلامي الناتج عن دستور 30 يوليوز 2011. وهو ما دفع الهيئة اليوم للانكباب على إعادة النظر في القرار 46-06 وتنقيحه بهدف بلورة نص من شأنه ملائمة المقتضيات الجاري بها العمل مع المبادئ والقواعد الدستورية والسياس العام، مع مواكبة وإنجاح الانتقال التدريجي من مرحلة استيعاب القواعد وتبنيها من طرف المتعهدين إلى مرحلة المساءلة على الالتزام بمراعاتها.

وتجدر الإشارة إلى أنه، منذ فاتح يناير 2007، تقوم الهيئة العليا بتتبع واحتساب مداخلات الشخصيات العمومية خلال الفترات العادية والفترات الانتخابية. ويصدر عن الهيئة العليا، بخصوص الفترات العادية، بيانات فصلية تقدم نتائج الاحتساب في النشرات الإخبارية، وكل أسدس البيانات المتعلقة بالمداخلات في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية. كما تصدر الهيئة العليا، بعد كل فترة انتخابية، البيانات الخاصة بنتائج احتساب المداخلات المرتبطة بالحملة الانتخابية. وتبث الهيئة العليا في الشكايات المتعلقة بتعددية التعبير عن

تيارات الفكر والرأي الواردة عليها من طرف الأحزاب السياسية أو المنظمات النقابية أو الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة.

وابتدأ العمل منذ نفس التاريخ (فاتح يناير 2007) بنظام متطور يمكن من المراقبة الدقيقة لمدى احترام وسائل الاتصال السمعي البصري لتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي. كما قامت الهيئة العليا، بحكم المهام الموكولة إليها من أجل السهر على احترام التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والخاصة، في فترة الانتخابات، بوضع القرار رقم 07-14 الذي مكن من تأطير الانتخابات التشريعية لسنة 2007 في وسائل الاتصال السمعي البصري. كما ساهمت الهيئة العليا في تأطير وتنشيط الانتخابات الجماعية لسنة 2009، في نفس وسائل الاتصال.

وحرصا منها على إثراء النقاش العمومي حول الاستفتاء الدستوري لفاتح يوليوز 2011 فقد أصدرت الهيئة العليا التوصية رقم 11-27 التي ساهمت في تقديم مادة إخبارية متعددة تسمح للمواطن بتشكيل رأيه الخاص وممارسة حقه في التصويت بكل حرية. كما أصدرت القرار رقم 11-46 لضمان الولوج المنصف للأحزاب السياسية لوسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والخاصة خلال فترة انتخابات 25 نونبر 2011.

وبخصوص الشكايات، فقد شكل القرار رقم 05-23، بتاريخ 21 شتنبر 2005، بشأن شكاية أحد الأحزاب السياسية منعظا حاسما في ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي. حيث اعتبر المجلس أن عدم استجابة القناة العمومية المعنية لطلب الحزب المعني لتغطية مؤتمره الوطني إخلالا منها بالالتزامات الملقاة على عاتقها باعتبارها متعهدا مكلفا بأداء خدمة عامة في إطار مهام المرفق العام في المجال السمعي البصري وأن "انعقاد مؤتمر وطني لحزب سياسي يشكل حدثا مهما في مسيرة هذا الحزب"، و"الإخبار بهذا المؤتمر وتغطية وقائعه يشكلان حقا من حقوق المواطن في الإعلام والإخبار".

وقد حققت الهيئة العليا للاتصال السمعي -البصري، منذ 2007، تراكمات هامة في مجال تقنين ومراقبة التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي-البصري، سواء في الفترة العادية أو في فترة الانتخابات، وبتجلى ذلك بشكل أساس في الآليات القانونية والتنظيمية التي تم إحداثها لتأطير التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي البصري. وهي تجربة

تحظى باعتراف واهتمام دولي من لدن هيئات الضبط والتقنين في مجال الاتصال السمعي البصري وكذا بتزايد الطلب على هذه التجربة، آخرها من طرف الهيئة العليا المستقلة للإعلام السمعي البصري بتونس الشقيقة ومن طرف دولتي البنين والنيجر.

1. المرجعية القانونية

يقدم بيان مداخلات الشخصيات العمومية في وسائل الاتصال السمعي البصري المدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية، والهيئات النقابية والمهنية في النشرات الإخبارية التي بثتها وسائل الاتصال خلال الفصل الثاني من سنة 2016.

ويندرج سهر الهيئة على احترام التعددية، في إطار إصدار هذا البيان، ضمن المهام المنوطة بالهيئة العليا للاتصال السمعي البصري المنصوص عليها في الدستور والظهير الشريف رقم 01-02-212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتنميته.

وبناء على الدستور، تنص المادة 28 على أنه: "يحدد القانون قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية ومراقبتها. ويضمن الاستفادة من هذه الوسائل، مع احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي. وتسهر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على احترام هذه التعددية، وفق أحكام الفصل 165 من هذا الدستور".

وبناء على المادة 3، الفقرة 13 من الظهير المحدث للهيئة تتناط بالمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري مهمة: "السهر على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولاسيما ما يتعلق بالإعلام السياسي، سواء من قبل القطاع الخاص أو من القطاع العام للاتصال السمعي البصري. ولهذه الغاية، يوجه المجلس، تبعا للفترات التي يحددها، إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، بيان المدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية أو النقابية أو المهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة. ويجوز له، بهذه المناسبة، إبداء جميع الملاحظات التي يرى فيها فائدة".

وبناء على ما جاء في ديباجة قانون الاتصال السمعي البصري 77-03 وفي مادتيه 3 و4، تنص المادة 3 على أن: "الاتصال السمعي البصري حر. تمارس هذه الحرية في احترام كرامة الإنسان وحرية الغير وملكيته والتنوع والطابع التعددي للتعبير في جميع أشكاله من تيارات الفكر والرأي وكذا احترام القيم الدينية والحفاظ على النظام العام والأخلاق الحميدة ومتطلبات الدفاع الوطني. كما تمارس

هذه الحرية في إطار احترام متطلبات المرفق العام والإكراهات التقنية الراجعة إلى وسائل الاتصال وكذا ضرورة تنمية صناعة وطنية للإنتاج في المجال السمعي البصري".

وتنص المادة 4 على أن: "تقوم شركات الاتصال السمعي البصري بإعداد برامجها بكل حرية مع مراعاة الحفاظ على الطابع التعددي لتيارات التعبير. وهي تتحمل كامل مسؤولياتها عن تلك البرامج".

وتلتزم وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية باحترام هذه التعددية كما جاء في المادة 12 من دفتر حملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة والمادة 10 من دفتر حملات شركة صورياد-القناة الثانية: "وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن في النشرات والبرامج الحوارية والتفاعلية لجمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ذات العلاقة بالقضايا المطروحة".

وتنص المادة العاشرة من دفا تر حملات وسائل الاتصال السمعي البصري الخاصة على أن: "التعددية مبدأ ذو قيمة دستورية وشرط من شروط الديمقراطية وضمانة لممارسة كاملة لحرية التواصل، ولهذه الغاية يسهر المتعهد على أن تحترم البرامج التي يتم بثها التعبير عن مختلف تيارات الفكر والرأي، مع احترام القواعد المحددة من طرف الهيئة العليا".

وبناء عليه يهيئ المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري البيانات المطلوبة حسب الوتيرة المنصوص عليها في المادة التاسعة من قرار المجلس الأعلى رقم 46-06. وحسب هذه المادة: "يتم تقدير احترام متعهدي الاتصال السمعي البصري للتعددية على أساس فترة ثلاثة أشهر بالنسبة للنشرات الإخبارية، وستة أشهر بالنسبة للبرامج الحوارية والبرامج الأخرى".

ويرتكز ولوج ممثلي الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية وأحزاب المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان لوسائل الاتصال السمعي البصري على مبدأ الإنصاف. وهو المبدأ الذي تؤطره المادتان 6 و 7 من قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06. وبخصوص الفئات الثلاث الأولى (الحكومة والأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية) فإن المادة السادسة تنص على أن: "يحرص متعهدو الاتصال السمعي البصري على عدم تجاوز المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات أعضاء الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية ضعف المدة الزمنية المخصصة للأحزاب المنتهية للمعارضة البرلمانية في مجلس النواب مع احترام شروط برمجة مقاربة ومتشابهة".

أما بالنسبة للأحزاب غير الممثلة في البرلمان، فللمادة 7 تنصّ على أنه: "يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري تمكين الأحزاب غير الممثلة في البرلمان من مدد زمنية لإبداء مواقفها من الأحداث وقضايا الشأن العام، وتخصص لهذه الأحزاب مجتمعة 10% من المدة الزمنية الإجمالية المخصصة للحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية".

وبالنسبة للولوج المنصف للنقابات والمنظمات والغرف المهنية لوسائل الاتصال السمعي البصري فتؤطره المادتان 3 و 5 من نفس القرار، إذ تنصّ الفقرة 1 من المادة 3 على أنه: "يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري المعنيين منح الأحزاب والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الاجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، حسب أهميتها وتمثيليتها المؤسسية أو المجتمعية، مددا منصفة من البث وتناول الكلمة في برامج الإعلام".

وتوضح المادة 5 معايير تمثيلية للمنظمات النقابية والمهنية، حيث تنصّ على أنه: "تتحدد تمثيلية المنظمات النقابية اعتبارا لأهميتها ولنتائج انتخابات مندوبي الأجراء في القطاعين العام والخاص. وتتحدد تمثيلية المنظمات المهنية بناء على تمثيليتها داخل مجلس المستشارين أو حسب أهميتها على الصعيد الوطني".

2. وسائل الاتصال السمعي البصري المعنية بالتبث

عملت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خلال الفصل الثاني من سنة 2016، على احتساب مدد تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في النشرات الإخبارية، تطبيقا لمقتضيات قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06. ويقدم هذا البيان نتائج الاحتساب في خمس قنوات تلفزيونية وعشر إذاعات عمومية وخاصة تلك التي خصصت أكثر من ساعة (خلال هذا الفصل) لمدخلات الشخصيات العمومية.

تتقسم وسائل الاتصال السمعي البصري، المعنية بالتتبع، إلى خمسة أصناف:

■ **القنوات التلفزية العمومية**

- القناة الأولى

- القناة الثانية

- قناة تمازيغت

- قناة العيون الجهوية

■ **القناة التلفزية الخاصة**

- قناة ميدي 1 تي. في.

■ **الإذاعات العمومية**

- الإذاعة الوطنية

- الإذاعة الأمازيغية

■ **الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية**

- إذاعة أطلانتيك

- إذاعة شذى إف. إم.

- إذاعة أصوات

■ **الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات**

- إذاعة كازا إف. إم.

- إذاعة راديو بلوس أكادير

- إذاعة راديو بلوس الدار البيضاء

- إذاعة راديو بلوس فاس

- إذاعة راديو بلوس مراكش.

3. طريقة احتساب مدة تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في القنوات

التلفزية والإذاعات العمومية والخاصة ذات التغطية الوطنية

لاحتساب مدد مداخلات الشخصيات العمومية في وسائل الاتصال السمعي البصري يتم تصنيف المتدخلين ضمن الأصناف الثلاثة التالية:

- **الحصص الأربع:** الحكومة، الأغلبية البرلمانية، المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

- **المتدخلون النقابيون والمهنيون:** أعضاء المنظمات النقابية والمنظمات والغرف المهنية.

- **الفاعلون المؤسساتيون:** رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين.

أ. الحصص الأربع

يشمل بيان مداخلات أعضاء الحكومة: مداخلات الوزراء والوزراء المنتدبين. وتحتسب

مدخلات رئيس الحكومة بصفته فاعلا مؤسساتيا، إلا إذا كان تدخله باسم حزبه، فيدرج

حينها ضمن المدة الزمنية لمدخلات هذا الحزب.

تحتسب مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية (أحزاب الأغلبية البرلمانية، أحزاب المعارضة

البرلمانية، الأحزاب غير الممثلة في البرلمان) كلما تمت باسم أحزابهم. أما إذا جمعت

شخصية عمومية بين أكثر من صفة، كأن يتدخل - مثلا - عضو في حزب سياسي من

الأغلبية البرلمانية وهو في نفس الوقت عضو في الحكومة، ففي هذه الحالة تسجل مداخلته

في خانة الحكومة، إلا إذا تدخل صراحة باسم حزبه، فعندئذ تدرج مداخلته بصفته الحزبية.

وفي حالة الجمع بين صفة عضو في حزب سياسي وصفة أستاذ جامعي أو مدير مركز من

مراكز البحث فإن مداخلات الشخصية العمومية المعنية لا تحتسب على حزبها إلا إذا

عبرت صراحة عن أفكار تدافع من خلالها عن مواقف الحزب الذي تنتمي إليه.

أما مداخلات المنتخبين فتحسب في خانة الأحزاب التي ينتمون إليها كيفما كان مستوى

تمثيليتهم الانتخابية، وطنية (برلمانيون في مجلس النواب أو مجلس المستشارين)، جهوية

(أعضاء في مجلس جهة)، إقليمية (أعضاء في مجلس إقليمي أو مجلس عمالة) أو محلية

(أعضاء في مجلس جماعة قروية أو حضرية).

ب. المتدخلون النقابيون والمهنيون

يتم احتساب مداخلات مسؤولي وأعضاء المركزيات النقابية والنقابات الوطنية والمنظمات المهنية والغرف المهنية.

ج. الفاعلون المؤسساتيون

يتعلق الأمر بثلاثة فاعلين سياسيين مؤسساتيين، وهم: رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين. ويتم احتساب مداخلاتهم في خانة المداخلات المؤسساتية عندما يتحدث أي منهم باسم المؤسسة التي ينتمي إليها، أما إذا تدخل باسم حزبه، فحينئذ تحتسب المداخلات بصفته الحزبية.

4. طريقة احتساب مدة تناول كلمة الشخصيات العمومية في الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات

تتوفر بعض الإذاعات الخاصة على شبكات إذاعية ذات تغطية متعددة الجهات، كما هو الشأن بالنسبة لشبكة إم. إف. إم. وشبكة راديو بلوس. وتبث كل خدمة من خدمات الشبكتين برامج إخبارية ذات بعد وطني وأخرى ذات بعد جهوي/محلي. إزاء هذه الحالة، يتم التمييز بين المداخلات في كل خدمة على حدة حسب بعدها الوطني أو الجهوي/المحلي. فتقدم نتائج مدد المداخلات المسجلة في النشرات الإخبارية الجهوية التي تبثها كل خدمة بشكل منفصل عن النتائج المسجلة التي تبثها كل خدمات الشبكة بشكل مشترك.

في الحالة الثانية (البث المشترك على أمواج كل خدمات الشبكة في نفس الوقت)، تحتسب مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية وفقا لمواقع الأحزاب التي ينتمون إليها في الخريطة البرلمانية. وحتى لا يتم احتساب نفس المداخلة بعدد خدمات الشبكة تحتسب عند بثها على أثير الإذاعة-الأم فقط (إذاعة كازا إف. إم. بالنسبة لشبكة إذاعات إم. إف. إم. وراديو بلوس الدار البيضاء بالنسبة لشبكة إذاعات راديو بلوس).

أما عند احتساب مداخلات المنتخبين المحليين المنتمين لأحزاب لا يتوافق بالضرورة موقعها في الخريطة السياسية للمجلس الجماعي المعني مع موقعها البرلماني (مثلا، حزب من أحزاب المعارضة البرلمانية ينتمي إلى الأغلبية المحلية)، فإنه لا يتم تصنيف مداخلات

المنتخبين وممثلي الأحزاب السياسية حول قضايا تهم الشأن العام المحلي في النشرات الإخبارية الجهوية، بل يتم ترتيب هذه الأحزاب حسب المدد الزمنية التي استفادوا منها. إن اعتماد هذه المنهجية في الاحتساب يتوخى الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات وسائل الاتصال السمعي البصري التي لا تغطي مجموع التراب الوطني، وتتناول أساسا الأحداث السياسية الجهوية والمحلية، وذلك لتجاوز الصعوبات الناجمة عن التركيبة المعقدة للخريطة السياسية وطنيا ومحليا. ومن شأن هذه المقاربة تجنب الإخلال بمبدأ الإنصاف في ولوج الأحزاب السياسية لوسائل الاتصال السمعي البصري.

تركيبة مجلس النواب (أبريل- يونيو 2016)

نقدم أسفله لائحة تضم عدد نواب كل حزب ممثل في مجلس النواب، كما تم تحيينها بتاريخ 24 أبريل 2014 على البوابة الإلكترونية للمجلس¹.

تركيبة مجلس النواب (أبريل- يونيو 2016)

الأحزاب السياسية	عدد المقاعد حسب نتائج اقتراع 25 نونبر 2011	تطور عدد المقاعد إلى حدود 30 يونيو 2016
أحزاب الأغلبية البرلمانية الحالية		
حزب العدالة والتنمية	107	105
حزب التجمع الوطني للأحرار	52	54
حزب الحركة الشعبية	32	33
حزب التقدم والاشتراكية	18	18
حزب العهد الديمقراطي	2	2
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	2	1
حزب التجديد والإنصاف	2	2
حزب الوحدة والديمقراطية	1	1
حزب جبهة القوى الديمقراطية	1	1
المجموع	217	217
أحزاب المعارضة البرلمانية الحالية		
حزب الاستقلال	60	61
حزب الأصالة والمعاصرة	47	48
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	39	242
حزب الاتحاد الدستوري	23	23
حزب البيئة والتنمية المستدامة	2	2
الحزب العمالي	34	0
حزب اليسار الأخضر المغربي	1	1
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	1	1
حزب العمل	1	0
المجموع	178	178
العدد الإجمالي لأعضاء مجلس النواب	395	395

¹ <http://www.chambredesrepresentants.ma/%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D9%82-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%85%D9%88%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%8A%D8%A7%D8%A8%D9%8A%D8%A9>

² التحق النواب الأربعة للحزب العمالي بفريق حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية بعد اندماج الحزبين كما ألغى المجلس الدستوري مقعدا لهذا الحزب.

عاجت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خلال الفترة المختصة في هذا البيان (من فاتح أبريل إلى 30 يونيو 2016) المتعلق بمدخلات الشخصيات العمومية، 4949 نشرة إخبارية بثت في 15 خدمة إذاعية وتلفزيونية (عمومية وخاصة).

وبلغت المدة الزمنية الإجمالية لهذه المدخلات 69:43:37 ساعة، مقابل 76:24:44 ساعة خلال الفصل الأول من سنة 2016، توزعت كالتالي:

المدة الزمنية الإجمالية للمداخلات
حسب وسائل الاتصال السمعي البصري

الخدمة	المدة الزمنية	النسبة المئوية
القنوات التلفزية العمومية		
القناة الأولى	11:12:16	50.03 %
القناة الثانية	04:54:01	21.88 %
قناة العيون الجهوية	04:44:35	21.18 %
قناة تمازيغت	01:32:45	6.90 %
المجموع	22:23:37	32.12 %
القنوات التلفزية الخاصة		
قناة ميدي 1 تي. في	14:22:12	100.00 %
المجموع	14:22:12	20.61 %
الإذاعات العمومية		
الإذاعة الأمازيغية	09:27:58	57.44 %
الإذاعة الوطنية	07:00:55	42.56 %
المجموع	16:28:53	23.64 %
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية		
إذاعة أطلنتيك	07:52:59	66.29 %
إذاعة شدي إف إم	02:17:15	19.24 %
إذاعة أصوات	01:43:17	14.48 %
المجموع	11:53:31	17.06 %
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات		
إذاعة كازا إف إم	02:34:46	56.20 %
راديو بلوس أكادير	01:02:44	22.78 %
راديو بلوس الدار البيضاء	00:38:21	13.93 %
راديو بلوس فاس	00:11:38	4.22 %
راديو بلوس مراكش	00:07:55	2.87 %
المجموع	04:35:24	6.58 %
المجموع	69:43:37	100%

المدة الزمنية الإجمالية لمداخلات الشخصيات العمومية
حسب طبيعة وسائل الاتصال السمعية البصرية (عمومية أو خاصة)

الفئات	مجموع الخدمات		الخدمات العمومية		الخدمات الخاصة	
	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية
الحكومة	37.43 %	26:05:56	36.96 %	14:22:06	38.02 %	11:43:50
الأغلبية	16.38 %	11:25:13	16.39 %	06:22:18	16.36 %	05:02:55
المعارضة	14.37 %	10:01:00	18.18 %	07:04:09	9.55 %	02:56:51
أحزاب غير ممثلة في البرلمان	3.14 %	02:11:17	4.81 %	01:52:07	1.04 %	00:19:10
رئيس الحكومة	4.06 %	02:49:41	3.21 %	01:14:58	5.12 %	01:34:43
رئيس مجلس النواب	1.10 %	00:46:00	1.42 %	00:33:07	0.70 %	00:12:53
رئيس مجلس المستشارين	1.05 %	00:43:47	1.49 %	00:34:48	0.49 %	00:08:59
النقابات	12.99 %	09:03:25	10.57 %	04:06:31	16.04 %	04:56:54
المنظمات المهنية	8.47 %	05:54:18	5.64 %	02:11:37	12.03 %	03:42:41
الغرف المهنية	1.03 %	00:43:00	1.32 %	00:30:49	0.66 %	00:12:11
المجموع	100%	69:43:37	55.75 %	38:52:30	44.25 %	30:51:07

المدة الزمنية الإجمالية لمداخلات الشخصيات العمومية
حسب نوعية وسائل الاتصال السمعية البصرية (قنوات تلفزيونية أو إذاعات)

الفئات	مجموع الخدمات		القنوات التلفزيونية		الخدمات الإذاعية	
	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية
الحكومة	37.43 %	26:05:56	35.71 %	13:07:40	39.35 %	12:58:16
الأغلبية	16.38 %	11:25:13	17.69 %	06:30:13	14.92 %	04:55:00
المعارضة	14.37 %	10:01:00	17.90 %	06:34:49	10.42 %	03:26:11
أحزاب غير ممثلة في البرلمان	3.14 %	02:11:17	4.01 %	01:28:23	2.17 %	00:42:54
رئيس الحكومة	4.06 %	02:49:41	4.36 %	01:36:05	3.72 %	01:13:36
رئيس مجلس النواب	1.10 %	00:46:00	1.01 %	00:22:13	1.20 %	00:23:47
رئيس مجلس المستشارين	1.05 %	00:43:47	1.17 %	00:25:54	0.90 %	00:17:53
النقابات	12.99 %	09:03:25	10.88 %	04:00:06	15.34 %	05:03:19
المنظمات المهنية	8.47 %	05:54:18	6.24 %	02:17:42	10.95 %	03:36:36
الغرف المهنية	1.03 %	00:43:00	1.03 %	00:22:44	1.02 %	00:20:16
المجموع	100%	69:43:37	52.73 %	36:45:49	47.27 %	32:57:48

1. نتائج تتبع الحصص الأربع

بينت نتائج تتبع الحصص الأربع أن هناك تفاوتاً بين وسائل الاتصال السمعي البصري من حيث احترام مبدأ الإنصاف.

1. القنوات التلفزية العمومية

سجلت مداخلات الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية خلال الفصل الثاني من سنة 2016، في القنوات التلفزية العمومية، مدة زمنية قدرها 10:50:57، مقابل 04:53:02 لأحزاب المعارضة البرلمانية و 01:20:06 للأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

وتفيد النتائج المحصل عليها حسب كل قناة تلفزية عمومية، أن حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية تجاوزت ضعف مداخلات المعارضة البرلمانية خلافاً لمقتضيات المادة السادسة من القرار 46-06، باستثناء في القناة الأولى التي سجلت احتراماً تاماً للمقتضيات السابقة الذكر بالنسبة لنسب الحكومة والأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية، وقناة العيون الجهوية، التي عرفت تقارباً نسبياً بين نسب المداخلات المسجلة لدى الفئتين السابقتي الذكر. أما الأحزاب غير الممثلة بالبرلمان وخلافاً لمقتضيات المادة 7 من نفس القرار فلم تزد مداخلاتها في أربع خدمات عن نسبة خمسة بالمائة. لكنها ارتفعت في القناة الأولى إلى نسبة 11,90%.

بلغت مداخلات الحصص الأربع على القناة الأولى 08:26:03. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 57,22% (04:49:33)، مقابل نسبة 30,89% (02:36:18) للمعارضة البرلمانية، مقتربة بذلك من حدود الإنصاف المنصوص عليها في المادة 6 من القرار رقم 46-06. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 11,90% (01:00:12).

-بلغت مداخلات الحصص الأربع على قناة العيون الجهوية 03:51:59. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 53,69% (02:04:33)، مقابل نسبة 41,45% (01:36:10)

لأحزاب المعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة %4,86 (00:11:16).

بلغت مداخلات الحصة الأربع على القناة الثانية 03:37:03. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة %83,88 (03:02:04) أي حوالي ستة أضعاف مداخلات المعارضة البرلمانية (00:27:59) والتي مثلت نسبة %12,89. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة %3,23 (00:07:00).

- بلغت مداخلات الحصة الأربع على قناة تمازيغت 01:09:00. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة %79,40 (00:54:47) أي حوالي أربعة أضعاف مداخلات المعارضة البرلمانية (00:12:35) والتي مثلت نسبة %18,24. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فلم تتجاوز نسبة %2,37 بمدة زمنية قدرها 00:01:38.

نتائج الحصص الأربع في القنوات التلفزية العمومية

المجموع	الأحزاب غير الممثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الفصول	الخدمات
	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية		
08:26:03	11.90 %	01:00:12	30.89 %	02:36:18	57.22 %	04:49:33	25.34 %	02:08:13	31.88 %	02:41:20	الفصل الثاني من سنة 2016	القناة الأولى
07:53:44	10.34 %	00:48:59	30.11 %	02:22:38	59.55 %	04:42:07	22.24 %	01:45:22	37.31 %	02:56:45	الفصل الأول من سنة 2016	
03:51:59	4.86 %	00:11:16	41.45 %	01:36:10	53.69 %	02:04:33	24.08 %	00:55:52	29.61 %	01:08:41	الفصل الثاني من سنة 2016	قناة العيون الجهوية
05:06:10	1.61 %	00:04:55	47.17 %	02:24:26	51.22 %	02:36:49	29.65 %	01:30:46	21.57 %	01:06:03	الفصل الأول من سنة 2016	
03:37:03	3.23 %	00:07:00	12.89 %	00:27:59	83.88 %	03:02:04	15.30 %	00:33:13	68.58 %	02:28:51	الفصل الثاني من سنة 2016	القناة الثانية
03:49:16	1.98 %	00:04:32	21.37 %	00:49:00	76.65 %	02:55:44	18.18 %	00:41:41	58.47 %	02:14:03	الفصل الأول من سنة 2016	
01:09:00	2.37 %	00:01:38	18.24 %	00:12:35	79.40 %	00:54:47	35.72 %	00:24:39	43.67 %	00:30:08	الفصل الثاني من سنة 2016	قناة تمازيغت
01:23:26	1.76 %	00:01:28	20.95 %	00:17:29	77.29 %	01:04:29	32.56 %	00:27:10	44.73 %	00:37:19	الفصل الأول من سنة 2016	
17:04:05	7.82 %	01:20:06	28.61 %	04:53:02	63.56 %	10:50:57	23.63 %	04:01:57	39.94 %	06:49:00	الفصل الثاني من سنة 2016	المجموع
18:12:36	5.48 %	00:59:54	32.36 %	05:53:33	62.16 %	11:19:09	24.25 %	04:24:59	37.91 %	06:54:10	الفصل الأول من سنة 2016	

2. القناة التلفزية الخاصة

بلغت مداخلات الحصص الأربع في قناة ميدي 1 تي. في، خلال الفصل الثاني من سنة 2016، (10:37:00). وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 82,72% (08:46:56)، مقابل نسبة 15,98% (01:41:47) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 1,30% (00:08:17).

نتائج الحصص الأربع في القناة التلفزيونية الخاصة ميدي 1 تي. في

المجموع	الأحزاب غير المعثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الفصول	الخدمات
	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني		
10:37:00	1.30 %	00:08:17	15.98 %	01:41:47	82.72 %	08:46:56	23.28 %	02:28:16	59.45 %	06:18:40	الفصل الثاني من سنة 2016	قناة ميدي 1 تي. في
11:02:20	1.51 %	00:09:59	14.86 %	01:38:26	83.63 %	09:13:55	11.62 %	01:16:58	72.01 %	07:56:57	الفصل الأول من سنة 2016	
10:37:00	1.30 %	00:08:17	15.98 %	01:41:47	82.72 %	08:46:56	23.28 %	02:28:16	59.45 %	06:18:40	الفصل الثاني من سنة 2016	المجموع
11:02:20	1.51 %	00:09:59	14.86 %	01:38:26	83.63 %	09:13:55	11.62 %	01:16:58	72.01 %	07:56:57	الفصل الأول من سنة 2016	

3. الإذاعات العمومية

مثلت مداخلات الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية خلال الفصل الثاني من سنة 2016، مدة زمنية قدرها 09:53:27 مقابل 02:11:07 لأحزاب المعارضة البرلمانية ، و 00:32:01 للأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

وتفيد النتائج المحصل عليها حسب كل إذاعة عمومية، أن حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية، تجاوزت، ضعف مداخلات المعارضة البرلمانية. كما أن مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان لم تصل إلى نسبة 10%.

-بلغت مداخلات الحصة الأربع على الإذاعة الأمازيغية 07:21:50. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 77,06% (05:40:29)، أي حوالي أربعة أضعاف مداخلات المعارضة البرلمانية (01:26:09) والتي مثلت نسبة 19,50%. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 03,44% (00:15:12).

-بلغت مداخلات الحصة الأربع على الإذاعة الوطنية 05:14:45. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 80,37% (04:12:58)، أي أكثر من خمسة أضعاف مداخلات المعارضة البرلمانية (00:44:58) والتي مثلت نسبة 14,29%. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 05,34% (00:16:49).

نتائج الحصص الأربع في الإذاعات العمومية

المجموع	الأحزاب غير الممتثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الفصول	الخدمات
	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني		
07:21:50	3.44 %	00:15:12	19.50 %	01:26:09	77.06 %	05:40:29	20.30 %	01:29:41	56.76 %	04:10:48	الفصل الثاني من سنة 2016	الإذاعة الأمازيغية
08:27:06	4.79 %	00:24:16	18.62 %	01:34:25	76.60 %	06:28:25	19.53 %	01:39:02	57.07 %	04:49:23	الفصل الأول من سنة 2016	
05:14:45	5.34 %	00:16:49	14.29 %	00:44:58	80.37 %	04:12:58	16.10 %	00:50:40	64.27 %	03:22:18	الفصل الثاني من سنة 2016	الإذاعة الوطنية
05:57:37	3.01 %	00:10:45	15.36 %	00:54:56	81.63 %	04:51:56	11.54 %	00:41:16	70.09 %	04:10:40	الفصل الأول من سنة 2016	
12:36:35	4.23 %	00:32:01	17.33 %	02:11:07	78.44 %	09:53:27	18.55 %	02:20:21	59.89 %	07:33:06	الفصل الثاني من سنة 2016	المجموع
14:24:43	4.05 %	00:35:01	17.27 %	02:29:21	78.68 %	11:20:21	16.22 %	02:20:18	62.45 %	09:00:03	الفصل الأول من سنة 2016	

4. الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية

مثلت مداخلات الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية خلال الفصل الثاني من سنة 2016، مدة زمنية قدرها 04:59:18 مقابل 00:52:20 لأحزاب المعارضة البرلمانية و 00:10:53 للأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

وتفيد النتائج المحصل عليها، حسب كل إذاعة، أن **حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية تجاوزت ضعف مداخلات المعارضة البرلمانية**، كما أن مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان لم تصل إلى نسبة 10%.

- بلغت مداخلات الحصص الأربع في إذاعة أطلانتيك 03:16:34. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 84,72% (02:46:32)، أي أكثر من سبعة أضعاف مداخلات المعارضة البرلمانية (00:22:49) والتي مثلت نسبة 11,61%. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد بلغت نسبتها 3,67% (00:07:13).

- بلغت مداخلات الحصص الأربع في إذاعة شذى إف. إم. 01:42:52. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 87,39% (01:29:54)، أي سبعة أضعاف مداخلات المعارضة البرلمانية (00:12:58) والتي مثلت نسبة 12,61%. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد كانت غائبة في نتائج هذا الفصل.

- بلغت مداخلات الحصص الأربع في إذاعة أصوات 01:03:05. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 67,95% (00:42:52)، مقابل نسبة 26,24% (00:16:33) للمعارضة البرلمانية. فيما سجلت مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان نسبة 05,81% (00:03:40).

نتائج الحصص الأربع في الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية

المجموع	الأحزاب غير الممثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الفصول	الخدمات
	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني		
03:16:34	3.67 %	00:07:13	11.61 %	00:22:49	84.72 %	02:46:32	21.11 %	00:41:30	63.61 %	02:05:02	الفصل الثاني من سنة 2016	إذاعة أطلنتيك
04:05:36	1.47 %	00:03:36	18.11 %	00:44:28	80.43 %	03:17:32	17.69 %	00:43:27	62.74 %	02:34:05	الفصل الأول من سنة 2016	
01:42:52	-	-	12.61 %	00:12:58	87.39 %	01:29:54	30.17 %	00:31:02	57.23 %	00:58:52	الفصل الثاني من سنة 2016	إذاعة شدي إف إم
01:33:58	3.23 %	00:03:02	15.80 %	00:14:51	80.97 %	01:16:05	17.74 %	00:16:40	63.23 %	00:59:25	الفصل الأول من سنة 2016	
01:03:05	5.81 %	00:03:40	26.24 %	00:16:33	67.95 %	00:42:52	43.67 %	00:27:33	24.28 %	00:15:19	الفصل الثاني من سنة 2016	إذاعة أصوات
00:40:57	-	-	39.48 %	00:16:10	60.52 %	00:24:47	23.00 %	00:09:25	37.53 %	00:15:22	الفصل الأول من سنة 2016	
06:02:31	3.00 %	00:10:53	14.44 %	00:52:20	82.56 %	04:59:18	27.61 %	01:40:05	54.95 %	03:19:13	الفصل الثاني من سنة 2016	المجموع
06:20:31	1.74 %	00:06:38	19.84 %	01:15:29	78.42 %	04:58:24	18.27 %	01:09:32	60.15 %	03:48:52	الفصل الأول من سنة 2016	

5. الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات

يتعين، بخصوص الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات (مجموعة إذاعات إم. إف. إم. ومجموعة راديو بلوس)، التمييز بين النتائج المتعلقة بنشرات الأخبار الوطنية التي تبث، في نفس الوقت، في مجموع الإذاعات المكونة لكل من هاتين الشبكتين، وبين نشرات الأخبار الجهوية التي تبثها كل إذاعة على حدة.

مثلت مداخلات الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية في نشرات الأخبار الوطنية، خلال هذا الفصل، مدة زمنية قدرها 01:51:25 مقابل 00:21:31 لأحزاب المعارضة البرلمانية، واختلف التفاعل مع مقتضيات المادة السادسة من القرار 06-46 من خدمة لأخرى. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فكانت غائبة تماما.

-بلغت مداخلات الحصص الأربع في إذاعة كازا إف . إم . 01:51:52. وقد شكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 86,95% (01:37:16)، متجاوزة بذلك ست مرات مداخلات المعارضة البرلمانية (00:14:36) والتي مثلت نسبة 13,05%. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد كانت غائبة في نتائج هذا الفصل.

-بلغت مداخلات الحصص الأربع في إذاعة راديو بلوس البيضاء 00:21:04. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 67,17% (00:14:09)، مقابل نسبة 32,83% (00:06:55) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد كانت غائبة تماما في نتائج هذا الفصل.

نتائج الحصص الأربع في نشرات الوطنية للإذاعات الخاصة ذات التقطية المتعددة الجهات

المجموع	الأحزاب غير الممثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الفصول	الخدمات
	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني		
01:51:52	-	-	13.05 %	00:14:36	86.95 %	01:37:16	18.56 %	00:20:46	68.38 %	01:16:30	الفصل الثاني من سنة 2016	إذاعة كازا إف إم
02:07:38	-	-	19.73 %	00:25:11	80.27 %	01:42:27	19.16 %	00:24:27	61.11 %	01:18:00	الفصل الأول من سنة 2016	
00:21:04	-	-	32.83 %	00:06:55	67.17 %	00:14:09	45.57 %	00:09:36	21.60 %	00:04:33	الفصل الثاني من سنة 2016	راديو بلوس الدار البيضاء
00:38:11	-	-	20.65 %	00:07:53	79.35 %	00:30:18	16.85 %	00:06:26	62.51 %	00:23:52	الفصل الأول من سنة 2016	
02:12:56	-	-	16.19 %	00:21:31	83.81 %	01:51:25	22.84 %	00:30:22	60.97 %	01:21:03	الفصل الثاني من سنة 2016	المجموع
02:45:49	-	-	19.94 %	00:33:04	80.06 %	02:12:45	18.62 %	00:30:53	61.43 %	01:41:52	الفصل الأول من سنة 2016	

مداخلات ممثلي الحكومة والأحزاب السياسية
للإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات⁴ في نشرات الأخبار الجهوية

المؤسسة/الخدمة		راديو بلوس أكادير		راديو بلوس فاس		راديو بلوس مراكش		المجموع	
النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية
الحكومة	79.83 %	00:43:01	-	-	32.66 %	00:01:53	63.85 %	00:44:54	
حزب العدالة والتنمية	3.90 %	00:02:06	70.78 %	00:07:33	45.66 %	00:02:38	17.47 %	00:12:17	
حزب التجمع الوطني للأحرار	7.08 %	00:03:49	-	-	21.68 %	00:01:15	7.21 %	00:05:04	
حزب الحركة الشعبية	1.70 %	00:00:55	29.22 %	00:03:07	-	-	5.74 %	00:04:02	
حزب التقدم والإشتراكية	5.23 %	00:02:49	-	-	-	-	4.01 %	00:02:49	
حزب الاتحاد الإشتراكي للقوات الشعبية	2.26 %	00:01:13	-	-	-	-	1.73 %	00:01:13	
المجموع	76.63 %	00:53:53	15.17 %	00:10:40	8.20 %	00:05:46	100%	01:10:19	

⁴ كما سبق الإشارة إلى ذلك عند تقديم طريقة احتساب مدة تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات (صفحة 15-16) يضم هذا الجدول المداخلات ذات البعد المحلي المرتبطة بالجماعات الترابية.

II. نتائج تتبع المنظمات النقابية

تصدرت خمس مركزيات نقابية مداخلات المنظمات النقابية في وسائل الاتصال السمعي البصري. ويتعلق الأمر، على التوالي ، بالكنفدرالية الديمقراطية للشغل، الاتحاد المغربي للشغل، والفدرالية الديمقراطية للشغل، والاتحاد العام للشغالين بالمغرب، والمنظمة الديمقراطية للشغل، متبوعين بكل من النقابة الوطنية للصحافة المغربية والاتحاد الوطني للشغل بالمغرب.

وقد بلغ مجموع مداخلات المركزيات النقابية الست الممثلة في مجلس المستشارين (الاتحاد المغربي للشغل، الكنفدرالية الديمقراطية للشغل، الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب، الاتحاد العام للشغالين بالمغرب، الفدرالية الديمقراطية للشغل والمنظمة الديمقراطية للشغل) أزيد من سبع ساعات (07:28:34) وهو ما يمثل نسبة 82,55% من مجموع المدة الزمنية التي استفادت منها المنظمات النقابية البالغ عددها 27 هيئة نقابية (09:03:25).

مداخلات ممثلي المنظمات النقابية

النسبة المئوية	المدة الزمنية	المؤسسة
22.93 %	02:04:35	الكونفدرالية الديمقراطية للشغل
19.01 %	01:43:18	الإتحاد المغربي للشغل
13.74 %	01:14:41	الفدرالية الديمقراطية للشغل
12.65 %	01:08:43	الإتحاد العام للشغالين بالمغرب
8.24 %	00:44:46	المنظمة الديمقراطية للشغل
7.27 %	00:39:32	النقابة الوطنية للصحافة المغربية
5.98 %	00:32:31	الإتحاد الوطني للشغل بالمغرب
1.50 %	00:08:08	الكونفدرالية العامة للشغل
1.30 %	00:07:05	النقابة الشعبية للمأجورين
1.07 %	00:05:50	الإتحاد الديمقراطي المغربي للشغل
1.03 %	00:05:36	النقابة المغربية لمهنيي الموسيقى
0.73 %	00:03:59	النقابة الوطنية للتعليم العالي
0.70 %	00:03:48	النقابة المستقلة لأطباء القطاع العام
0.63 %	00:03:25	الإتحاد العام الديمقراطي للشغالين
0.59 %	00:03:12	الاتحاد الوطني للمتصرفين المغاربة
0.47 %	00:02:32	النقابة المغربية لمهنيي المسرح
0.33 %	00:01:46	اللجان العمالية المغربية
0.32 %	00:01:45	الجمعية الوطنية للصحافة الرياضية
0.32 %	00:01:43	النقابة الحرة للموسيقيين المغاربة
0.23 %	00:01:15	الفدرالية الوطنية لنقابات الأمل
0.20 %	00:01:04	النقابة الوطنية المستقلة لمهنيي سيارات الأجرة والنقل
0.19 %	00:01:02	اتحاد النقابات المهنية بالمغرب
0.16 %	00:00:53	إتحاد نقابات العمال الأحرار
0.13 %	00:00:41	الجمعية الوطنية لمديرات ومديري الثانويات العمومية
0.11 %	00:00:36	الإتحاد الوطني للمهندسين المغاربة
0.09 %	00:00:30	النقابة المغربية للفنانين التشكيليين المحترفين
0.09 %	00:00:29	الفدرالية الوطنية لنقابات أطباء الأسنان بالقطاع الخاص
100%	09:03:25	المجموع

III. نتائج تتبع المنظمات المهنية

استفاد الاتحاد العام لمقاولات المغرب من أكبر حيز زمني مقارنة مع باقي المنظمات المهنية. إذ تناول ممثلو الاتحاد العام الكلمة لمدة تجاوز ثلاث ساعات (03:21:45)، وهو ما يمثل نسبة 56,94% من مجموع المدة الزمنية التي استفادت منها تسع وأربعون منظمة مهنية (05:54:18).

مداخلات ممثلي المنظمات المهنية

النسبة المئوية	المدة الزمنية	المؤسسة
56.94 %	03:21:45	الإتحاد العام لمقاومات المغرب
4.78 %	00:16:56	الفدرالية المغربية لناشري الصحف
3.64 %	00:12:54	الفيدرالية البيمهنية لانتاج وتصدير الفواكه والخضر
3.18 %	00:11:15	جمعية مستوردي السيارات بالمغرب
2.07 %	00:07:21	الكنفدرالية المغربية للفلاحة و التنمية القروية
1.80 %	00:06:22	الجمعية المغربية للمصدرين
1.67 %	00:05:54	الجامعة الوطنية لأرباب سيارات التعليم
1.64 %	00:05:48	الجمعية المغربية لصناعة وتجارة السيارات
1.57 %	00:05:33	مركز المقاولين الشباب
1.48 %	00:05:14	الجامعة الوطنية لمراكز الفحص التقني والسلامة الطرقية بالمغرب
1.37 %	00:04:52	الجمعية المغربية لمراكز النداء
1.35 %	00:04:48	الجمعية الوطنية لمربي الأغنام والماعز
1.34 %	00:04:45	الجمعية الوطنية لمربي دجاج اللحم
1.34 %	00:04:44	الجمعية المغربية لمهنيي المالية التشاركية
1.33 %	00:04:42	الجمعية المغربية للناشرين
1.11 %	00:03:57	إتحاد التعليم و التكوين الحر بالمغرب
1.03 %	00:03:39	الجمعية الوطنية للقابلات بالمغرب
0.97 %	00:03:27	الجمعية الوطنية لمنتجي اللحوم الحمراء
0.88 %	00:03:07	جمعية مستوردي الدراجات النارية
0.88 %	00:03:07	جمعية مربي الدواجن
0.83 %	00:02:56	جمعية الاذاعات والتلفزات الخاصة
0.73 %	00:02:36	النقابة الوطنية للمحامين بالمغرب
0.69 %	00:02:27	الجمعية المغربية للأدوية الجنيسة
0.67 %	00:02:22	الاتحاد العام للمقاومات والمهن
0.57 %	00:02:02	الفيدرالية الوطنية لنقابة الصيادلة

مداخلات ممثلي المنظمات المهنية (تتمة)

المؤسسة	المؤسسة	المؤسسة
0.56 %	00:01:59	جمعية نادي قضاة المغرب
0.55 %	00:01:56	رابطة التعليم الخاص بالمغرب
0.53 %	00:01:53	الجامعة الوطنية لوكالات الأسفار المغربية
0.48 %	00:01:43	الفيدرالية البيمهنية المغربية لتربية النحل
0.39 %	00:01:23	جمعية النساء المقاولات بالمغرب
0.35 %	00:01:14	الفيدرالية البيمهنية المغربية للزيتون
0.32 %	00:01:08	الفدرالية المغربية البيمهنية للحليب
0.31 %	00:01:06	مجموعة معلمي المغرب
0.29 %	00:01:02	الفيدرالية المغربية الحرة لمهنيي النقل
0.28 %	00:01:00	الإتحاد المغربي لوكلاء التأمين
0.26 %	00:00:56	الفدرالية الوطنية لجمعيات صانعي ومركبي الأسنان بالمغرب
0.26 %	00:00:55	الجمعية المغربية لمنتجي اللحوم الحمراء
0.25 %	00:00:53	الفدرالية المغربية لتجار السمك بالجملة
0.24 %	00:00:50	الجمعية المغربية للصناعة الصيدلانية
0.18 %	00:00:38	الجمعية الوطنية لمربي الأبقار الحلوبة
0.16 %	00:00:33	الجمعية المغربية للقضاة
0.13 %	00:00:27	الكونفدرالية المغربية للصيد الساحلي
0.11 %	00:00:23	الفيدرالية البيمهنية للزراعات الزيتية بالمغرب
0.10 %	00:00:21	الجمعية المغربية لصناعة البلاستيك
0.10 %	00:00:21	جمعية أمل للمقاولات
0.09 %	00:00:20	النقابة الوطنية المهنية للمبصرين المغاربة
0.08 %	00:00:18	الجمعية المغربية للتسويق والتواصل
0.06 %	00:00:13	الفدرالية البيمهنية المغربية للورد العطري
0.06 %	00:00:13	الفدرالية البيمهنية للتمور بالمغرب
100%	05:54:18	المجموع

IV. نتائج تتبع الغرف المهنية

استفادت غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة كلميم-وادي نون من أكبر حيز زمني مقارنة مع باقي الغرف المهنية الأخرى. إذ تناول ممثلو هذه الغرفة الكلمة لمدة فاقت ثمان دقائق (00:08:26)، وهو ما يمثل نسبة 19,61% من مجموع المدة الزمنية التي استفادت منها أربع وعشرون غرفة مهنية (00:43:00).

مداخلات ممثلي الغرف المهنية

النسبة المئوية	المدة الزمنية	المؤسسة
19.61 %	00:08:26	غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة كلميم-وادي نون
15.50 %	00:06:40	غرفة التجارة و الصناعة و الخدمات لجهة الدار البيضاء-سطات
9.50 %	00:04:05	غرفة الصيد البحري الأطلسية الشمالية-الدار البيضاء
9.38 %	00:04:02	الغرفة الفلاحية لجهة كلميم-وادي نون
8.37 %	00:03:36	الغرفة الفلاحية لجهة الداخلة-وادي الذهب
4.81 %	00:02:04	غرفة الصناعة التقليدية لجهة كلميم-وادي نون
4.22 %	00:01:49	غرفة الصناعة التقليدية لجهة العيون-الساقية الحمراء
2.87 %	00:01:14	الغرفة الفلاحية لجهة سوس-ماسة
2.79 %	00:01:12	غرفة التجارة و الصناعة و الخدمات لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة
2.71 %	00:01:10	غرفة التجارة و الصناعة و الخدمات لجهة الرباط-سلا-القنيطرة
2.36 %	00:01:01	غرفة الصيد البحري الأطلسية الجنوبية-الداخلة
2.17 %	00:00:56	غرفة التجارة و الصناعة و الخدمات لجهة العيون-الساقية الحمراء
2.13 %	00:00:55	غرفة الصناعة التقليدية لجهة سوس ماسة
2.13 %	00:00:55	غرفة الصناعة التقليدية لجهة فاس-مكناس
2.05 %	00:00:53	غرفة التجارة و الصناعة و الخدمات-سوس ماسة
1.82 %	00:00:47	الغرفة الفلاحية لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة
1.67 %	00:00:43	غرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة
1.20 %	00:00:31	غرفة الصناعة التقليدية لجهة درعة-تافيلالت
1.20 %	00:00:31	غرفة الصناعة التقليدية لجهة مراكش-آسفي
0.93 %	00:00:24	غرفة الصناعة التقليدية لجهة الدار البيضاء-سطات
0.78 %	00:00:20	غرفة الصناعة التقليدية لجهة الشرق
0.66 %	00:00:17	الغرفة الفلاحية لجهة مراكش-آسفي
0.62 %	00:00:16	غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الشرق
0.50 %	00:00:13	غرفة الصيد البحري الأطلسية للوسط-أكادير
100%	00:43:00	المجموع

٧. نتائج تتبع مداخلات الشخصيات العمومية النسائية

وبلاحظ أن قناة ميدي 1 تي في خصصت أكبر حيز زمني لمداخلات الشخصيات العمومية النسائية (02:15:36) متبوعة بالقناة الأولى (02:03:54)، فيما كانت مداخلتهن غائبة تماما في إذاعة راديو بلوس الدار البيضاء.

وبمقارنة مداخلات الإناث مع مداخلات الذكور بمجموع الخدمات يتبين أن القناة الثانية خصصت للشخصيات العمومية النسائية أكبر نسبة من المداخلات المسجلة 21,16% (01:02:13). وبالمقابل لم تتجاوز مداخلات الشخصيات العمومية النسائية نسبة 4,34% في إذاعة شذى إف. إم.

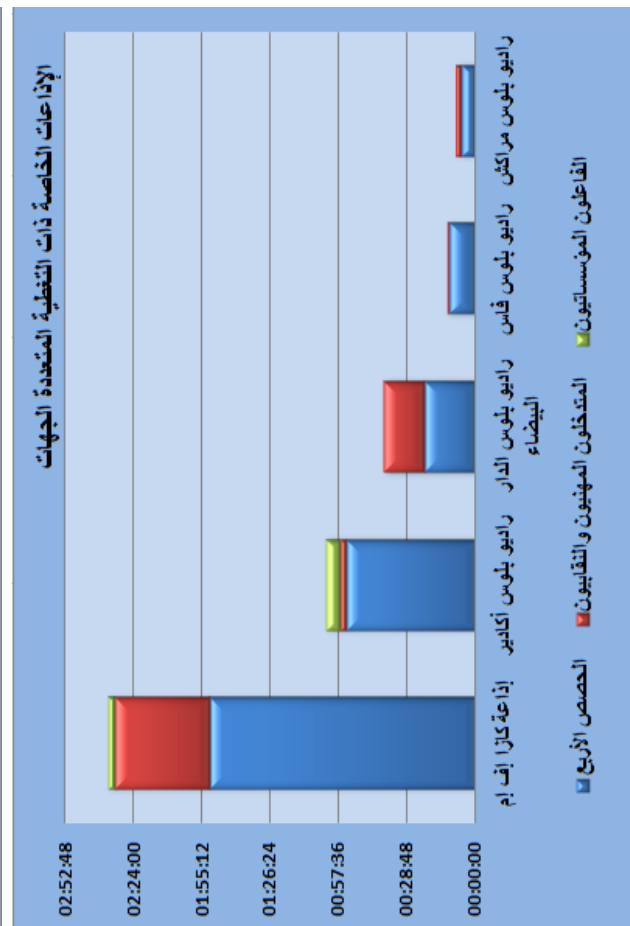
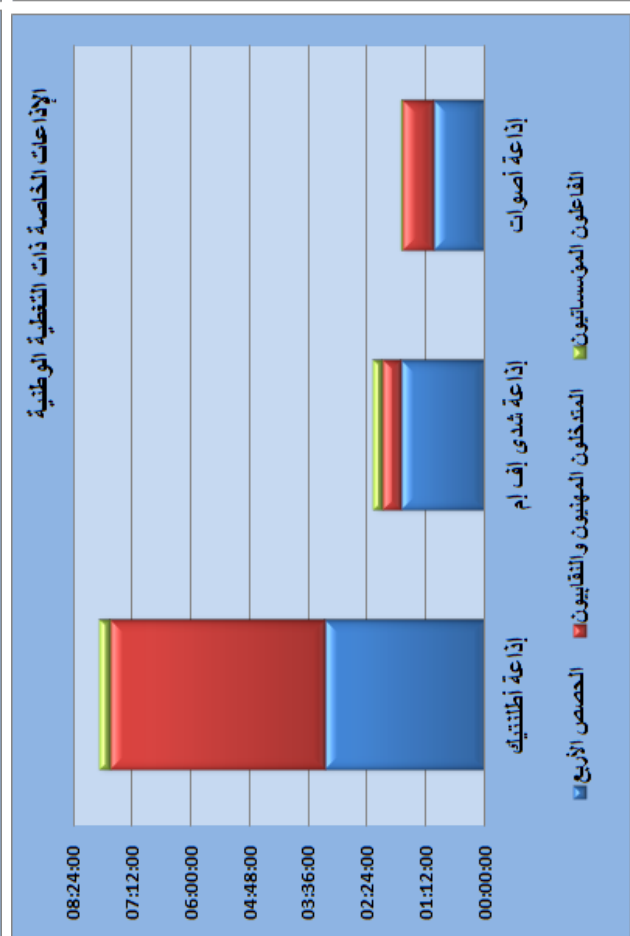
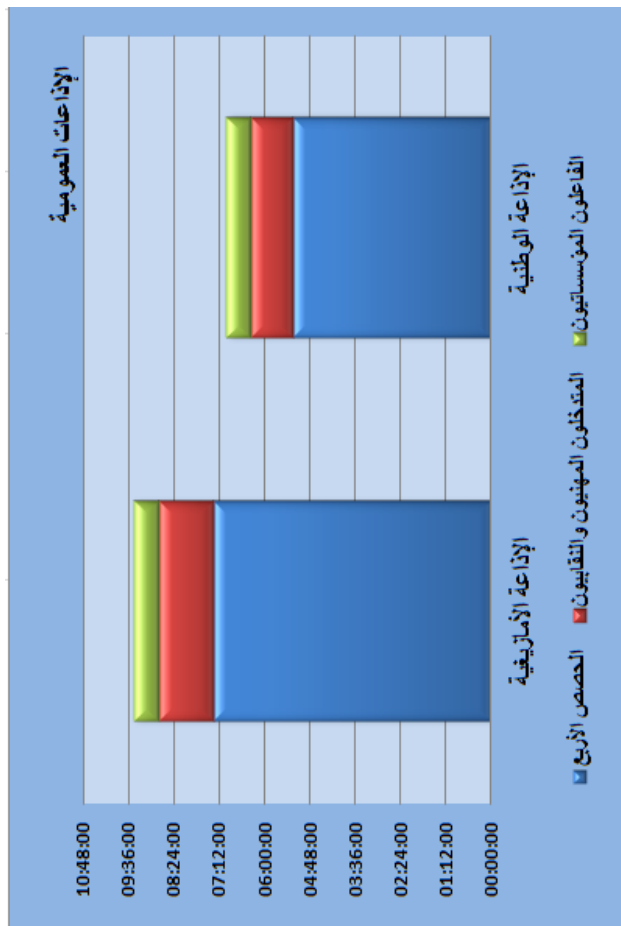
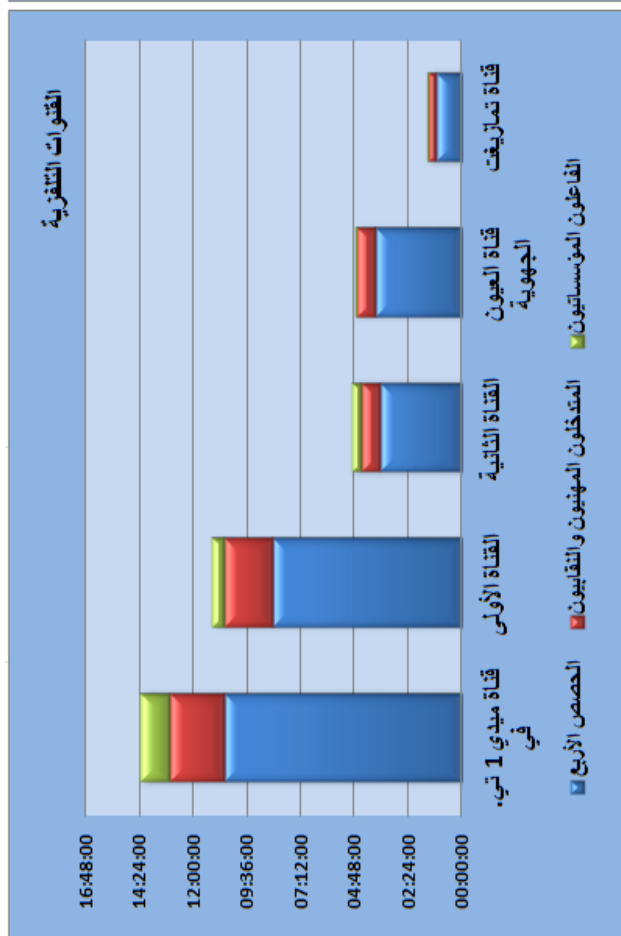
مداخلات الشخصيات العمومية النسائية

المجموع	مداخلات الذكور		مداخلات الإناث		الخدمات
	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	
القنوات التلفزية العمومية					
11:12:16	81.57 %	09:08:22	18.43 %	02:03:54	القناة الأولى
04:54:01	78.84 %	03:51:48	21.16 %	01:02:13	القناة الثانية
04:44:35	92.11 %	04:22:07	7.89 %	00:22:28	قناة العيون الجهوية
01:32:45	88.21 %	01:21:49	11.79 %	00:10:56	قناة تمازيغت
القنوات التلفزية الخاصة					
14:22:12	84.27 %	12:06:36	15.73 %	02:15:36	قناة ميدي 1 تي. في
الإذاعات العمومية					
09:27:58	91.86 %	08:41:45	8.14 %	00:46:13	الإذاعة الأمازيغية
07:00:55	90.66 %	06:21:35	9.34 %	00:39:20	الإذاعة الوطنية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية					
07:52:59	93.35 %	07:21:32	6.65 %	00:31:27	إذاعة أطلنتيك
02:17:15	95.66 %	02:11:18	4.34 %	00:05:57	إذاعة شدي إف إم
01:43:17	95.61 %	01:38:45	4.39 %	00:04:32	إذاعة أصوات
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات					
02:34:46	94.68 %	02:26:32	5.32 %	00:08:14	إذاعة كازا إف إم
01:02:44	89.90 %	00:56:24	10.10 %	00:06:20	راديو بلوس أكادير
00:38:21	100.00 %	00:38:21	-	-	راديو بلوس الدار البيضاء
00:11:38	91.26 %	00:10:37	8.74 %	00:01:01	راديو بلوس فاس
00:07:55	89.26 %	00:07:04	10.74 %	00:00:51	راديو بلوس مراكش
69:43:37	88.07 %	61:24:35	11.93 %	08:19:02	مجموع الخدمات الإذاعية والتلفزية

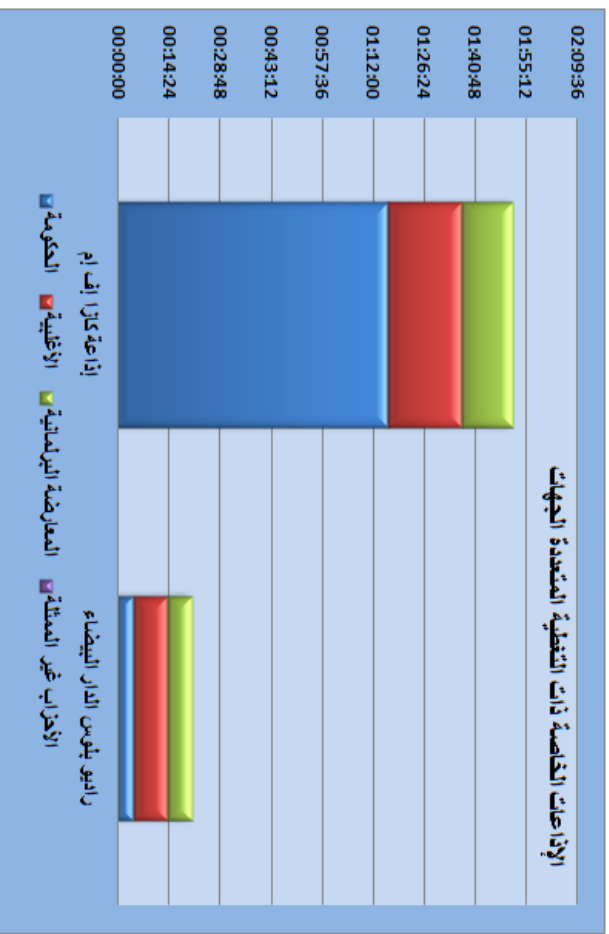
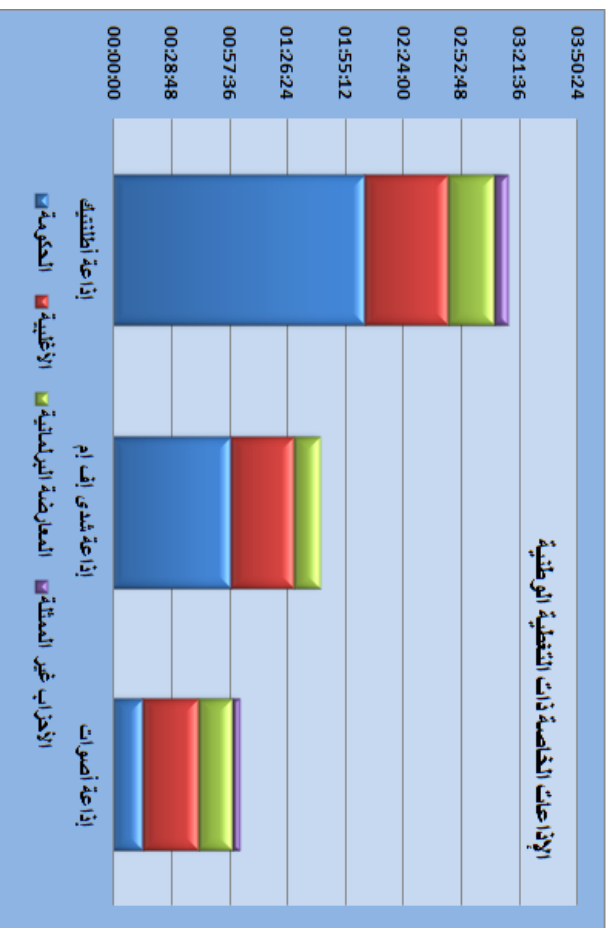
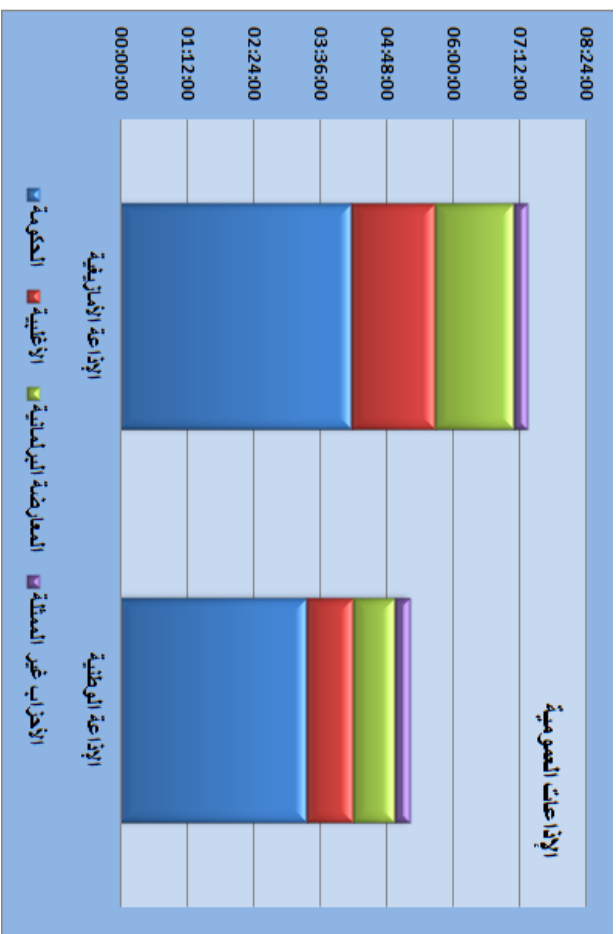
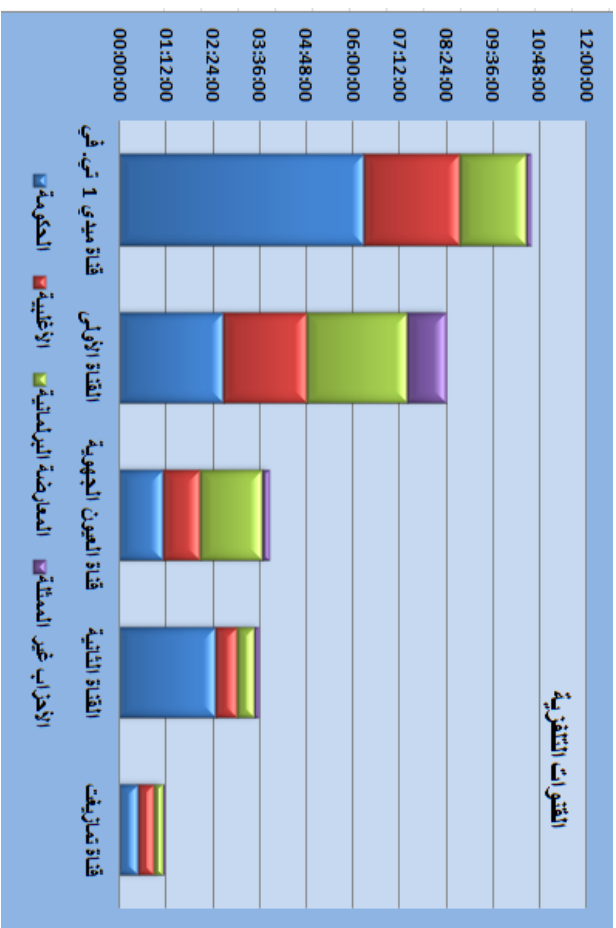
فهرس الجداول والبيانات الخاصة

الصفحة	اسم الجدول
43	المدة الزمنية المخصصة لمدخلات الشخصيات العمومية
44	المدة الزمنية المخصصة لمدخلات الحصص الأربع
45	المدة الزمنية المخصصة لمدخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية
46	المدة الزمنية المخصصة لمدخلات أحزاب المعارضة البرلمانية
47	المدة الزمنية المخصصة لمدخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان
48	توزيع المداخلات حسب اللغات
49	التوزيع حسب الجهات التي احتلت الصدارة في المداخلات

المدد الزمنية المخصصة لمدخلات الشخصيات العمومية



المدد الزمنية المخصصة لمدخلات الحصص الأربع



المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب الأغلبية

المجموع	حزب البيئة والتنمية المستدامة	حزب الحركة الديمقراطية الإجتماعية	حزب الحرية والعدالة الإجتماعية	حزب العهد الديمقراطي	حزب الوحدة والديمقراطية	حزب التجديد والإصناف	حزب الحركة الشعبية	حزب التجمع الوطني للأحرار	حزب التقدم والإشتراكية	حزب العدالة والتنمية	الخدمة/الحزب
الفتوات التقرية العمومية											
02:08:13	00:00:48	00:01:38	00:02:23	00:01:28	00:03:17	00:03:46	00:22:22	00:22:11	00:33:55	00:36:25	القناة الأولى
00:55:52	-	-	00:00:21	00:00:33	00:00:23	00:00:23	00:12:49	00:22:39	00:05:01	00:13:43	قناة العيون الجهوية
00:33:13	-	-	00:00:16	00:00:18	00:00:49	00:01:27	00:05:38	00:07:11	00:04:18	00:13:16	القناة الثانية
00:24:39	-	00:01:01	-	-	-	00:00:44	00:05:49	00:04:14	00:06:11	00:06:40	قناة تمازيغت
الفتوات التقرية الخاصة											
02:28:16	-	-	-	-	-	-	00:21:15	00:39:23	00:29:24	00:58:14	قناة ميدى 1 تي. في
الإذاعات العمومية											
01:29:41	-	-	00:00:57	00:04:02	-	00:01:34	00:09:23	00:13:36	00:23:30	00:36:39	الإذاعة الأمازيغية
00:50:40	-	-	00:02:20	00:01:20	00:03:48	00:04:52	00:09:55	00:03:46	00:08:57	00:15:42	الإذاعة الوطنية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية											
00:41:30	-	-	-	-	-	-	00:05:01	00:03:13	00:13:15	00:20:01	إذاعة أطلنتيك
00:31:02	-	-	-	-	-	-	00:04:05	00:02:17	00:06:33	00:18:07	إذاعة شدى إف إم
00:27:33	-	00:01:37	-	-	-	-	00:00:31	00:04:52	00:05:46	00:14:47	إذاعة أصوات
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات											
00:20:46	-	-	-	-	-	-	00:04:27	00:03:28	00:02:21	00:10:30	إذاعة كارلا إف إم
00:09:36	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:09:36	راديو بولس الدار البيضاء
11:01:01	00:00:48	00:04:16	00:06:17	00:07:41	00:08:17	00:12:46	01:41:15	02:06:50	02:19:11	04:13:40	المجموع
100%	0.12 %	0.65 %	0.95 %	1.16 %	1.25 %	1.93 %	15.32 %	19.19 %	21.06 %	38.38 %	

المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب المعارضة

المجموع	حزب اليسار الأخضر المغربي	حزب جبهة القوى الديمقراطية	حزب الإتحاد الدستوري	حزب الإتحاد الإشتراكي للقوات الشعبية	حزب الإستقلال	حزب الأصالة والمعاصرة	الخدمة/الحزب
القنوات التلفزيونية العمومية							
02:36:18	00:04:40	00:01:02	00:33:16	00:22:06	00:40:11	00:55:03	القناة الأولى
01:36:10	-	-	00:03:55	00:23:19	00:54:06	00:14:50	قناة العيون الجهوية
00:27:59	-	00:00:33	00:03:05	00:04:31	00:10:21	00:09:29	القناة الثانية
00:12:35	-	00:00:41	00:00:23	00:03:43	00:01:02	00:06:46	قناة تمازيغت
القنوات التلفزيونية الخاصة							
01:41:47	-	00:06:13	00:04:22	00:21:11	00:20:24	00:49:37	قناة ميدى 1 تي. في
الإذاعات العمومية							
01:26:09	00:01:30	-	00:03:25	00:20:42	00:34:51	00:25:41	الإذاعة الأمازيغية
00:44:58	00:01:05	00:01:47	00:06:25	00:09:22	00:17:07	00:09:12	الإذاعة الوطنية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية							
00:22:49	-	-	00:02:20	00:04:39	00:06:39	00:09:11	إذاعة أطلنتيك
00:16:33	-	-	00:01:12	00:05:06	00:04:01	00:06:14	إذاعة أصوات
00:12:58	-	-	-	00:04:41	00:01:30	00:06:47	إذاعة شدى إف إم
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات							
00:14:36	-	00:01:09	00:01:52	00:04:38	00:02:42	00:04:15	إذاعة كازا إف إم
00:06:55	-	-	00:06:55	-	-	-	راديو بلوس الدار البيضاء
09:59:47	00:07:15	00:11:25	01:07:10	02:03:58	03:12:54	03:17:05	المجموع
100%	1.21 %	1.90 %	11.20 %	20.67 %	32.16 %	32.86 %	

المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان

المجموع	حزب العمل	حزب القوات	حزب الاتحاد	حزب العربي المغربي الليبرالي	حزب الأمل	حزب الوسط	حزب المجتمع	حزب الديمقراطي	حزب الوطني	حزب الديمقراطي الاجتماعي	حزب الديمقراطي	حزب الإصلاح والتغيير	حزب النهضة والفضيلة	حزب النهضة	حزب التقدم	حزب الجند	الموحد	حزب الشباب	حزب الشباب	الخدمة/الحزب
الفترة الانتخابية																				
01:00:12	00:00:30	00:01:33	-	00:00:52	00:00:29	00:01:34	00:02:28	00:01:57	00:04:47	00:02:17	00:01:54	00:00:22	00:05:14	00:09:54	00:04:24	00:10:17	00:11:40	الفترة الأولى		
00:11:16	00:01:15	00:00:28	-	-	00:02:26	00:00:27	00:00:21	00:00:19	-	-	00:00:16	00:02:20	00:00:16	-	00:02:41	00:00:27	-	الفترة الثانية		
00:07:00	-	-	00:00:32	00:00:18	-	00:00:15	00:00:41	00:01:02	-	00:01:24	00:00:49	00:00:13	00:00:13	-	-	-	00:01:33	الفترة الثالثة		
00:01:38	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:01:38	-	الفترة الرابعة		
الفترة الخامسة																				
00:08:17	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:04:00	-	-	-	-	00:04:17	الفترة السادسة		
الفترة السابعة																				
00:16:49	-	-	00:00:37	00:00:24	-	00:01:15	00:02:09	00:01:08	00:01:36	00:00:56	00:02:52	-	00:01:36	-	00:01:04	00:00:38	00:02:34	الفترة الثامنة		
00:15:12	-	-	00:01:02	-	-	00:01:11	-	00:01:37	-	-	00:01:53	00:01:25	00:01:31	-	00:01:34	-	00:04:59	الفترة التاسعة		
الفترة العاشرة																				
00:07:13	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:02:14	-	-	-	-	-	00:04:59	-	الفترة العاشرة		
00:03:40	-	-	-	00:01:01	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:02:39	-	-	الفترة العاشرة		
02:11:17	00:01:45	00:02:01	00:02:11	00:02:35	00:02:55	00:04:42	00:05:39	00:06:03	00:06:23	00:06:51	00:07:44	00:08:20	00:08:50	00:09:54	00:12:22	00:17:59	00:25:03	المجموع		
100%	1.33 %	1.54 %	1.66 %	1.97 %	2.22 %	3.58 %	4.30 %	4.61 %	4.86 %	5.22 %	5.89 %	6.35 %	6.73 %	7.54 %	9.42 %	13.70 %	19.08 %			

اللغات المستعملة في المداخلات

مجموع المدة الزمنية	الفرنسية		الأمازيغية		العربية		الخدمة/اللغات
	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	
القنوات التلفزية العمومية							
11:12:16	5.57 %	00:37:27	6.44 %	00:43:17	87.99 %	09:51:32	القناة الأولى
04:54:01	27.35 %	01:20:24	15.36 %	00:45:10	57.29 %	02:48:27	القناة الثانية
04:44:35	-	-	-	-	100.00 %	04:44:35	قناة العيون الجهوية
01:32:45	-	-	95.18 %	01:28:17	4.82 %	00:04:28	قناة تمازيغت
القنوات التلفزية الخاصة							
14:22:12	12.13 %	01:44:35	-	-	87.87 %	12:37:37	قناة ميدي 1 تي. في
الإذاعات العمومية							
09:27:58	-	-	48.71 %	04:36:39	51.29 %	04:51:19	إذاعة الأمازيغية
07:00:55	-	-	-	-	100.00 %	07:00:55	إذاعة الوطنية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية							
07:52:59	33.34 %	02:37:42	-	-	66.66 %	05:15:17	إذاعة أطلنتيك
02:17:15	-	-	-	-	100.00 %	02:17:15	إذاعة شدي إف إم
01:43:17	-	-	-	-	100.00 %	01:43:17	إذاعة أصوات
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات							
02:34:46	-	-	12.38 %	00:19:10	87.62 %	02:15:36	إذاعة كازا إف إم
01:02:44	-	-	-	-	100.00 %	01:02:44	إيديو بلوس أكادير
00:38:21	-	-	-	-	100.00 %	00:38:21	إيديو بلوس الدار البيضاء
00:11:38	-	-	-	-	100.00 %	00:11:38	إيديو بلوس فاس
00:07:55	-	-	-	-	100.00 %	00:07:55	إيديو بلوس مراكش
69:43:37	9.09 %	06:20:08	11.30 %	07:52:33	79.62 %	55:30:56	المجموع

الجهات التي احتلت الصدارة في المداخلات

الخدمة	الجهات
القنوات التلفزية العمومية	
قناة العيون الجهوية	العيون - الساقية الحمراء
القناة الأولى	طنجة - تطوان - الحسيمة
قناة تمازيغت	سوس - ماسة
القناة الثانية	الدار البيضاء الكبرى - سطات
القنوات التلفزية الخاصة	
قناة ميدى 1 تيفي	طنجة - تطوان - الحسيمة
الإذاعات العمومية	
الإذاعة الأمازيغية	الرباط - سلا - القنيطرة
الإذاعة الوطنية	كلميم - واد نون
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية	
إذاعة أصوات	الدار البيضاء الكبرى - سطات
إذاعة شذى إف.إم.	الدار البيضاء الكبرى - سطات
إذاعة أطلنتيك	طنجة - تطوان - الحسيمة
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات	
راديو بلوس الدار البيضاء	الدار البيضاء الكبرى - سطات
إذاعة كازا إف.إم.	الدار البيضاء الكبرى - سطات
راديو بلوس فاس	فاس - مكناس
راديو بلوس مراكش	مراكش - آسفي
راديو بلوس أكادير	سوس - ماسة

ملحق رقم 1: لائحة النشرات الإخبارية التي تم تتبعها
خلال الفصل الثاني من سنة 2016

الخدمة	النشرات المتبعة	اللغة
القنوات التلفزيونية العمومية		
القناة الأولى	النشرة الزوالية	العربية
	نشرة الأخبار بالأمازيغية	الأمازيغية
	النشرة المسائية بالفرنسية	الفرنسية
	النشرة المسائية	العربية
	النشرة الليلية	العربية
	الرياضة في أسبوع	العربية
	الاقتصاد في أسبوع	العربية
	أخبار الجهة	العربية
	الثقافة في أسبوع	العربية
	نشرة الأخبار الزوالية	العربية
القناة الثانية	نشرة الأخبار بالأمازيغية	الأمازيغية
	النشرة المسائية بالفرنسية	الفرنسية
	نشرة الأخبار المسائية بالعربية	العربية
	إيكو نيوز (بالفرنسية)	الفرنسية
	إيكو نيوز (بالعربية)	العربية
	نشرة الأخبار المسائية	الأمازيغية
قناة تمازيغت	نشرة الأخبار المسائية	الأمازيغية
قناة العيون الجهوية	نشرة أخبار قناة العيون الجهوية	العربية
القنوات التلفزيونية الخاصة		
قناة ميدي 1 تيفي	نشرة السادسة صباحا	الفرنسية
	نشرة السادسة والنصف صباحا	العربية
	نشرة السابعة صباحا	الفرنسية
	نشرة السابعة والنصف صباحا	العربية
	نشرة الثامنة صباحا	الفرنسية
	نشرة الثامنة والنصف صباحا	العربية
	نشرة التاسعة صباحا	الفرنسية
	نشرة التاسعة والنصف صباحا	العربية
	مدار- الساعة	العربية
	أخبار الظهيرة	العربية
	غرفة الأخبار	العربية
	نشرة الأخبار المسائية 20:45	العربية
	النشرة الاقتصادية للتاسعة مساء	الفرنسية
	نشرة منتصف الليل	العربية

الخدمة	التنشرات المتبعة	اللغة
الإذاعات العمومية		
الإذاعة الوطنية	نشرة السابعة صباحا	العربية
	نشرة الواحدة زوالا	العربية
	نشرة الرابعة زوالا	العربية
	نشرة الثامنة مساء	العربية
	نشرة الحادية عشرة ليلا	العربية
الإذاعة الأمازيغية	نشرة الثامنة والنصف صباحا	الأمازيغية
	نشرة الثانية عشر زوالا	الأمازيغية
	نشرة السادسة مساء	الأمازيغية
	نشرة العاشرة مساء	الأمازيغية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية		
إذاعة أصوات	نشرة الثامنة صباحا	العربية
	نشرة التاسعة صباحا	العربية
	نشرة الثانية عشر زوالا	العربية
	نشرة الواحدة زوالا	العربية
	نشرة السادسة زوالا	العربية
	نشرة السابعة مساء	العربية
إذاعة أطلنتيك	نشرة السابعة صباحا	العربية
	نشرة السابعة والنصف صباحا	الفرنسية
	نشرة الثامنة صباحا	العربية
	نشرة الثامنة والنصف صباحا	الفرنسية
	نشرة التاسعة صباحا	العربية
	نشرة الثانية عشر زوالا	العربية
	نشرة الثانية عشر والنصف زوالا	الفرنسية
	نشرة الخامسة زوالا	العربية
	نشرة السادسة	العربية
	نشرة السادسة والنصف مساء	الفرنسية
إذاعة شدى إف إم	نشرة السابعة والنصف مساء	الفرنسية
	نشرة منتصف النهار	العربية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات		
إذاعة كازا إف إم	النشرة الأمازيغية	الأمازيغية
	أخبار بلادي الزوالية	العربية
	أخبار بلادي المسانية	العربية
راديو بلوس الدار البيضاء	النشرة الوطنية السابعة صباحا	العربية
	النشرة الوطنية الثامنة صباحا	العربية
راديو بلوس أكادير	النشرة الجهوية الزوالية	العربية
	النشرة الجهوية المسانية	العربية
راديو بلوس فاس	نشرة الخامسة و النصف	العربية
راديو بلوس مراكش	نشرة الثانية عشرة زوالا	العربية

ملحق رقم 2 - التعددية السياسية في النصوص القانونية

دستور 2011

ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432 (29 يوليوز 2011)

بتنفيذ نص الدستور

الديباجة:

إن المملكة المغربية، وفاء لاختيارها الذي لا رجعة فيه، في بناء دولة ديمقراطية يسودها الحق والقانون، تواصل بعزم مسيرة توطيد وتقوية مؤسسات دولة حديثة، مرتكزاتها المشاركة والتعددية والحكمة الجيدة، وإرساء دعائم مجتمع متضامن، يتمتع فيه الجميع بالأمن والحرية والكرامة والمساواة، وتكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية، ومقومات العيش الكريم، في نطاق التلازم بين حقوق وواجبات المواطنة (...).

الفصل 7

تعمل الأحزاب السياسية على تأطير المواطنين والمواطنات وتكوينهم السياسي، وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام، وتساهم في التعبير عن إرادة الناخبين، والمشاركة في ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب، بالوسائل الديمقراطية، وفي نطاق المؤسسات الدستورية. تؤسس الأحزاب وتُمارس أنشطتها بحرية، في نطاق احترام الدستور والقانون. نظام الحزب الوحيد نظام غير مشروع.

لا يجوز أن تؤسس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جهوي، وبصفة عامة، على أي أساس من التمييز أو المخالفة لحقوق الإنسان.

ولا يجوز أن يكون هدفها المساس بالدين الإسلامي، أو بالنظام الملكي، أو المبادئ الدستورية، أو الأسس الديمقراطية، أو الوحدة الوطنية أو الترابية للمملكة.

يجب أن يكون تنظيم الأحزاب السياسية وتسييرها مطابقا للمبادئ الديمقراطية.

يحدد قانون تنظيمي، في إطار المبادئ المشار إليها في هذا الفصل، القواعد المتعلقة، بصفة خاصة، بتأسيس الأحزاب السياسية، وأنشطتها ومعايير تخويلها الدعم المالي للدولة، وكذا كفاءات مراقبة تمويلها.

الفصل 10

يضمن الدستور للمعارضة البرلمانية مكانة تخولها حقوقا، من شأنها تمكينها من النهوض بمهامها، على الوجه الأكمل، في العمل البرلماني والحياة السياسية.

ويضمن الدستور، بصفة خاصة، للمعارضة الحقوق التالية :

- حرية الرأي والتعبير والاجتماع ;
- حيزا زمنيا في وسائل الإعلام العمومية يتناسب مع تمثيليتها ;
- (...)

الفصل 25

حرية الفكر والرأي والتعبير مكفولة بكل أشكالها.

الفصل 27

للمواطنين والمواطنين حق الحصول على المعلومات، الموجودة في حوزة الإدارة العمومية، والمؤسسات المنتخبة، والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام.

لا يمكن تقييد الحق في المعلومة إلا بمقتضى القانون، بهدف حماية كل ما يتعلق بالدفاع الوطني، وحماية أمن الدولة الداخلي والخارجي، والحياة الخاصة للأفراد، وكذا الوقاية من المس بالحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في هذا الدستور، وحماية مصادر المعلومات والمجالات التي يحددها القانون بدقة.

الفصل 28

حرية الصحافة مضمونة، ولا يمكن تقييدها بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية.

للجميع الحق في التعبير، ونشر الأخبار والأفكار والآراء، بكل حرية، ومن غير قيد، عدا ما ينص عليه القانون صراحة.

تشجع السلطات العمومية على تنظيم قطاع الصحافة، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية، وعلى وضع القواعد القانونية والأخلاقية المتعلقة به.

يحدد القانون قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية ومراقبته¹. ويضمن الاستفادة من هذه الوسائل، مع احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي.

وتسهر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على احترام هذه التعددية، وفق أحكام الفصل 165 من هذا الدستور.

الفصل 165

تتولى الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري السهر على احترام التعبير التعددي لتيارات الرأي والفكر،
والحق في المعلومة في الميدان السمعي البصري، وذلك في إطار احترام القيم الحضارية الأساسية وقوانين
المملكة.

الظهير الشريف رقم 1.02.212

الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002)

القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري

الديباجة:

واقترنا من جلالتنا الشريفة بوجوب ضمان الحق في الإعلام، كعنصر أساسي لحرية التعبير عن الأفكار والآراء، ولاسيما عن طريق صحافة مستقلة وبوسائل سمعية - بصرية، يمكن أن تتأسس ويعبر من خلالها بكامل الحرية، وبواسطة مرفق عام للإذاعة والتلفزة قادر على ضمان تعددية مختلف تيارات الرأي، في دائرة احترام القيم الحضارية الأساسية والقوانين الجاري بها العمل في المملكة، وخاصة منها تلك المتعلقة بحماية الشباب وبصيانة حرمة الأشخاص وكرامتهم ؛

المادة 3

13- السهر على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولاسيما ما يتعلق بالإعلام السياسي، سواء من قبل القطاع الخاص أو من القطاع العام للاتصال السمعي - البصري.

ولهذه الغاية، يوجه المجلس، تبعا للفترات التي يحددها، إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، بيان المدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية أو النقابية أو المهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة. ويجوز له، بهذه المناسبة، إبداء جميع الملاحظات التي يرى فيها فائدة.

المادة 22

في حالة عدم وجود نصوص تشريعية أو تنظيمية سارية المفعول، تؤهل الهيئة العليا، إن اقتضى الحال، لتحديد القواعد اللازمة لما يلي:

- احترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولاسيما في ميدان الإعلام السياسي، لأجل تمكين الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الإجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، من الاستفادة من مدة زمنية لتناول الكلمة عبر المرفق العام للإذاعة والتلفزة اعتبارا لأهميتها وتمثيليتها ووفق معايير موضوعية ؛

- التقيد بمبدأ الإنصاف الواجب مراعاته إزاء المنظمات السياسية والنقابية والغرف المهنية.

القانون 77.03

(ظهير شريف رقم 1.04.257 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)

بتنفيذ القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري)

الديباجة:

(...) ويعتبر إصلاح المجال السمعي البصري الوطني من المكونات الهامة لهذا المنحى الإصلاحي العام، لما له من دور في تكريس قيم الحرية والتعددية والحدثة والانفتاح...

(...) النهوض بممارسة حرية الاتصال السمعي البصري وضمان حرية التعبير الفردية والجماعية والالتزام بأخلاقيات المهنة واحترام حقوق الإنسان بما تحمله من احترام لكرامة الإنسان وللحياة الخاصة للمواطنين، وللتعددية الفكرية ولمبادئ الديمقراطية ؛

المادة 3

الاتصال السمعي البصري حر .

تمارس هذه الحرية في احترام كرامة الإنسان وحرية الغير وملكيته والتنوع والطابع التعددي للتعبير في جميع أشكاله من تيارات الفكر والرأي وكذا احترام القيم الدينية والحفاظ على النظام العام والأخلاق الحميدة ومتطلبات الدفاع الوطني. كما تمارس هذه الحرية في إطار احترام متطلبات المرفق العام والإكراهات التقنية الراجعة إلى وسائل الاتصال وكذا ضرورة تنمية صناعة وطنية للإنتاج في المجال السمعي البصري.

المادة 4

تقوم شركات الاتصال السمعي البصري بإعداد برامجها بكل حرية مع مراعاة الحفاظ على الطابع التعددي لتيارات التعبير. وهي تتحمل كامل مسؤولياتها عن تلك البرامج.

المادة 8

يجب على متعهدي الاتصال السمعي البصري:

- تقديم أخبار متعددة المصادر وصادقة ؛

(...) تقديم الأحداث بحياد وموضوعية دون تفضيل أي حزب سياسي أو مجموعة ذات مصالح أو جمعية ولا أي إيديولوجية أو مذهب، ويجب أن تعكس البرامج، بإنصاف، تعددها وتنوع الآراء. ويجب أن تبين وجهات النظر الشخصية والتعاليق على أنها خاصة بأصحابها؛

المادة 9:

دون الإخلال بالعقوبات الواردة في النصوص الجاري بها العمل، يجب ألا يكون من شأن البرامج وإعادة بث البرامج أو أجزاء من البرامج:

- (...) تمجيد مجموعات ذات مصالح سياسية أو عرقية أو اقتصادية أو مالية أو إيديولوجية أو خدمة مصالحها وقضاياها الخاصة فقط؛

المادة 48

يجب على الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي احترام دفاتر تحملات تحدد فيه التزاماتها الخاصة.

ويجب أن ينص دفتر التحملات بالخصوص على الشروط التي يتم وفقها القيام بمهام المرفق العمومي من لدن الشركات المذكورة فيما يتعلق بما يلي: (...)

- التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي والولوج العادل للهيئات السياسية والنقابية حسب أهميتها وتمثيليتها ولاسيما أثناء الفترات الانتخابية وذلك وفقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.

مرسوم رقم 2.12.596 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)

بنشر دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة

المادة 12

احترام التعددية السياسية والمدنية

تلتزم الشركة بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن للأحزاب السياسية والمنظمات النقابية، وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري.

كما تلتزم الشركة، وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن في النشرات والبرامج الحوارية والتفاعلية لجمعية المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ذات العلاقة بالقضايا المطروحة.

مرسوم رقم 2.12.597 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)

بنشر دفتر تحملات شركة صورياد-القناة الثانية

المادة 10

احترام التعددية السياسية والمدنية

تلتزم الشركة بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن للأحزاب السياسية والمنظمات النقابية، وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري.

كما تلتزم الشركة، وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن في النشرات والبرامج الحوارية والتفاعلية لجمعية المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ذات العلاقة بالقضايا المطروحة.

**قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-17
الصادر في 12 ربيع الآخر 1427 (10 مايو 2006)
بمنح ترخيص لإحداث واستغلال الخدمة الإذاعية راديو إيكوميديا (أطلانتيك)**

المادة 10

التعددية مبدأ ذو قيمة دستورية وشرط من شروط الديمقراطية وضمانة لممارسة كاملة لحرية التواصل،
ولهذه الغاية يسهر المتعهد على أن تحترم البرامج التي يتم بثها التعبير عن مختلف تيارات الفكر والرأي،
مع احترام القواعد المحددة من طرف الهيئة العليا.

نجد دائما في المادة العاشرة من دفاتر تحملات القطاع الخاص نفس الصياغة المتعلقة بالتعددية.

قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06 الصادر في 4 رمضان 1427 (27 شتنبر 2006) بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج فترات الانتخابات

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري خصوصاً المواد 3 (المقطع 13) والمادة 22 (الفقرة الأولى) منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 أبريل 2005)، خصوصاً الديباجة والمواد 3 و 4 و 8 (المقطعان 1 و 3)، 9 (المقطع 3) و 48 (الفقرة 2 المقطع 4)؛

واعتباراً لغياب نصوص تشريعية أو تنظيمية سارية المفعول تحدد القواعد اللازمة لاحترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي خارج الفترات الانتخابية؛

وبناء على مداوات المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، طبقاً للقانون، في اجتماعه المنعقد بتاريخ 4 رمضان 1427 (27 شتنبر 2006).

يقرر:

ديباجة

أقر الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري والقانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري احترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري كمبدأ ثابت يلتزم به المتعهدون، ويسهر على احترامه المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري.

في هذا الإطار القانوني، لا تعتبر التعددية، مهما كان مضمونها وشكلها، هدفاً في حد ذاته بقدر ما هي وسيلة أقرها المشرع ضماناً لإخبار مستوف ونزيه للمشاهد والمستمع. فهي ليست حقاً للفاعلين السياسيين والاجتماعيين على متعهدي الاتصال السمعي البصري فحسب، بل هي أساساً حق للمواطن يوجب على المتعهدين أن يقدموا للجمهور إعلاماً نزيهاً ومحايذاً وموضوعياً يحترم حقه في الاطلاع على الآراء المختلفة وتنوع مصادر الخبر لكي تتوفر لديه كل العناصر التي تسمح له بتشكيل آرائه وقناعاته الخاصة بكل حرية وموضوعية.

اعتباراً لما سبق، وعملاً بمقتضيات المادة 22 من الظهير الشريف المحدث للهيئة العليا، وضماناً لولوج منصف لتيارات الفكر والرأي إلى وسائل الإعلام السمعية البصرية في إطار قانوني يحترم حرية المتعهدين في إعداد برامجهم، ويؤكد على مسؤوليتهم التحريرية في هذا الباب، يضع المجلس الأعلى الضوابط التالية :

المادة 1

تطبق مقتضيات هذا القرار قصد ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي سواء منها السياسية أو الإجتماعية أو الاقتصادية أو الفكرية، وذلك خارج فترات الانتخابات.

المادة 2

يسهر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، وخاصة ما يتعلق بالإعلام السياسي، من لدن متعهدي قطاع الاتصال السمعي البصري العمومي. كما يسهر على احترام هذه التعددية من لدن متعهدي الاتصال السمعي البصري الخاص، كلما استلزمت ذلك طبيعة ونوعية البرامج والمواضيع التي يقترحها هؤلاء على الجمهور.

المادة 3

يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري المعنيين منح الأحزاب والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الاجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، حسب أهميتها وتمثيليتها المؤسساتية أو المجتمعية، مدداً منصفة من البث وتناول الكلمة في برامج الإعلام. ويتعين أن تمكن مدد البث وتناول الكلمة هذه، المنظمات المذكورة من الاستفادة من إمكانية توفير تغطية مناسبة لأهم أنشطتها من جهة، وكذا التعبير عن آرائها ومواقفها من الأحداث الراهنة وقضايا الشأن العام من جهة ثانية. وذلك أخذاً بعين الاعتبار توقيت البث ونوعية البرامج، خصوصاً في ما يتعلق بالنشرات والمجلات الإخبارية والبرامج الحوارية وبرامج التعبير المباشر

المادة 4

يقصد بمدة البث مجموع المدة الزمنية المخصصة لموضوع معين في التلفزة أو الإذاعة مهما كانت نوعيته وطرق بثه.

يقصد بمدة تناول الكلمة المدة الزمنية التي يتناول خلالها المتدخل الكلمة .

تحتسب مدة البث ومدة تناول الكلمة سواء عند البث الأولي أو عند إعادة البث، على أساس ألا تتجاوز المدة الفاصلة بين إعادة البث المعني والبث الأولي سنة واحدة.

المادة 5

تتم مراعاة التمثيلية والأهمية بالنسبة للأحزاب السياسية بناء على التشكيلات والتكتلات السياسية داخل البرلمان.

تتحدد تمثيلية المنظمات النقابية اعتباراً لأهميتها ولنتائج انتخابات مندوبي الأجراء في القطاعين العام والخاص.

وتتحدد تمثيلية المنظمات المهنية اعتباراً لتمثيليتها داخل مجلس المستشارين أو حسب أهميتها على الصعيد الوطني.

كما تتحدد أهمية المنظمات الاجتماعية ذات الطابع الوطني حسب طبيعة أهدافها ومجال نشاطها.

المادة 6

يحرص متعهدو الاتصال السمعي البصري على عدم تجاوز المدة الزمنية الإجمالية لمداخلات أعضاء الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية ضعف المدة الزمنية المخصصة للأحزاب المنتمية للمعارضة البرلمانية في مجلس النواب مع احترام شروط برمجة مقاربة ومتشابهة.

يتم تقدير مفهومي الأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية بناءً على التصويت على البرنامج الحكومي، والتصويت على الميزانية، والتصويت على آخر ملتمس للرقابة في حالة اللجوء إليه خلال الولاية التشريعية الجارية.

المادة 7

يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري تمكين الأحزاب غير الممثلة في البرلمان من مدد زمنية لإبداء مواقفها من الأحداث وقضايا الشأن العام، وتخصص لهذه الأحزاب مجتمعة 10% من المدة الزمنية الإجمالية المخصصة للحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية.

المادة 8

يلتزم متعهدو الاتصال السمعي البصري باحترام القواعد السالفة الذكر في الإذاعات المحلية والجهوية مع الأخذ بعين الاعتبار المعطيات المحلية والجهوية للمنطقة الجغرافية المغطاة.

المادة 9

يتم تقدير احترام متعهدي الاتصال السمعي البصري للتعددية على أساس فترة ثلاثة أشهر بالنسبة للنشرات الإخبارية وستة أشهر بالنسبة للبرامج الحوارية والبرامج الأخرى.

المادة 10

يبلغ كل متعهد للهيئة العليا، داخل الأيام السبع الموالية لنهاية كل شهر، تقريراً عن التعددية والولوج المنصف إلى خدماته من طرف تيارات الفكر والرأي، خصوصاً الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية خلال الشهر المنقضي، وذلك حسب القواعد المتضمنة في هذا القرار.

تقوم الهيئة العليا بإعداد تقارير دورية حول ضمان التعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي، وبتبليغها إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان، والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، ونشرها في وسائل الإعلام. تتضمن التقارير بياناً للمدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية والنقابية والمهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة.

المادة 11

يبت المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري في الشكايات بشأن ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي الواردة على الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري من طرف الأشخاص المعنويين المعنيين في المادة 4 الفقرة الأولى من الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا، في أجل أقصاه ثلاثون يوما من تاريخ تسجيل الشكاية في مكتب ضبط الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

تحيل الهيئة العليا على المتعهد المعني نسخة من كل شكاية وردت عليها مشفوعة بمستنداتهما، قصد تمكينه من الاطلاع على المؤاخذات وإبداء ملاحظاته ودفعاته وتقديم كل ما يعتبره مفيدا لتنوير مداولات المجلس. يتعين على المتعهد إرسال جوابه إلى الهيئة العليا في أجل لا يتعدى سبعة أيام من تاريخ توصله بكتابها. ويمكن للمجلس الترخيص لرئيسه بمنح أجل إضافي لا يتعدى سبعة أيام إذا طلب المتعهد ذلك كتابة إن لم يكن من شأن منح هذا الأجل التأثير سلبا على التدابير التي قد يتخذها المجلس.

المادة 12

يبلغ المجلس الأعلى قراره إلى الطرف المشتكي وكذا إلى المتعهد المشتكى به، كما يقوم بنشره جزئيا أو في الجريدة الرسمية إذا قرر ذلك .

يمكن لرئيس المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري نشر بلاغ في الموضوع في وسائل الإعلام.

المادة 13

يمكن أن يكون قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري المنصوص عليه في المادة 12 أعلاه موضوع تقرير يتضمن ملاحظاته وتوصياته، إن اقتضى الحال، كما يمكن نشر هذا التقرير جزئيا أو في وسائل الإعلام وفي الجريدة الرسمية.

المادة 14

تدخل مقتضيات هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.